

البلاغة القرآنية

فى

آيات الدين والقرض

دراسة بلاغية تطبيقية

د/ رمضان بن محمد بن محمود بن حسان

مدرس البلاغة والنقد بكلية الدراسات الإسلامية

والعربية للبنين بالقاهرة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة :

الحمد لله الذى أنزل على عبده الكتاب تبصرة لأولى الأبواب ، وجعله أجلاً
الكتب قدراً ، وأغزرها علماً ، وأعذبها نظماً ، وأصلى وأسلم على خير الخلق وأفصح
البشر التى أتت معجزته القرآن ، وأوتى جوامع الكلم وأسرار الفرقان ، فصلوات
ربى وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد ...

فإن كتاب الله بلغ الغاية القصوى فى مراتب الإعجاز والفصاحة والبيان ،
وإن علماء الأمة بذلوا جهداً كبيراً للوقوف على أسرارهِ واستظهار بلاغته ومكنون
خزائنه ، ومع هذا الجهد المضى اعترف الجميع بأنه لا يحيط بأسرار إعجازه
وفيض بيانه ومكنون أسرارهِ إلا من أنزله ، فكنوزه لا تنفذ وعجائبه لا تنقضى ،
وكل يستخرج من هذه الكنوز بقدر ما يفتح الله له به ، ويقدر توفيقه له ، وهذه
دراسة متواضعة قصدت من ورائها استظهار البلاغة القرآنية فى آيات الدين
والقرض .

وكان اختياري لهذا الموضوع لعدة أسباب هى :

١- أن آيات الدين والقرض مليئة بالفنون البلاغية من نداء واحتراس واستدراك
ومبالغات وتأكيدات على كتابة الدين والأشهاد عليه ... وغير ذلك من
الفنون البلاغية ، فأردت أن أبين ما اشتملت عليه هذه الآيات من بلاغة
قرآنية .

٢- أن ألفاظ القرآن جارية فى الأكثر على الاختصار والإيجاز وخاصة فى حديثه
عن الأحكام العملية كالدين والقرض والربا ... وفى هذه الآيات بسط شديد
وإطناب مفيد ، وهذا لا يكون إلا لأسرار بلاغية ولطائف أدبية ، فأردت أن

استظهر أسرار الإطناب وكثرة المبالغات وتكرار التأكيدات ، وكثرة الأوامر والنواهي في هذه الآيات .

٣- أن التعبير التشريعي في القرآن تتجلى فيه الدقة العجيبة في الصياغة القانونية ، كما تتجلى فيه الدقة العجيبة في الصياغة اللفظية وجمال التعبير وطلاوته وحسن موقعه ، فلا يطغى جانب على جانب ، فكل لفظ لا يصلح إلا في موضعه ، وما قدم أو أخر أو كرر لخدمة المعنى ، فأردت أن أبين جانبا من بلاغة النظم القرآني في هذه الآيات .

أما عن المنهج الذي سرت عليه في هذا البحث فهو :

عرض آيات الدين والقرض كل مجموعة على حدة ، ثم دراستها دراسة كلية مكتملة تهتم بالسياق أولاً ثم بتأزر الأغراض البلاغية المتنوعة في السياق ، وبيان كل ما في الآية من أغراض وأسرار بلاغية دفعة واحدة ، سواء كانت هذه الأسرار والأغراض متعلقة بعلم المعاني أو البيان أو البديع ، مع الموازنة بين ما ورد من عبارات متفقة أو مختلفة في الآيات المتناظرة من تعبير بالاسم في موضع والفعل في موضع آخر وكذلك اسم الفاعل وصيغ المبالغة . . وغير ذلك لبيان أوجه الاتفاق والاختلاف بين هذه الآيات وبيان مناسبة كل آية لسياقها والغرض الذي أتت له .

كذلك التزمت بذكر كلام البلاغيين والمفسرين في هذه الآيات ، والترجيح بينها ما أمكن ذلك .

وقد أتى هذا البحث في مقدمة : اشتملت على أهمية الموضوع وأسباب اختياره وخطته ومنهج الباحث .. في فصلين وخاتمة .

الفصل الأول : البلاغة القرآنية في آيات الدين ، وفيه مبحثان هما :

المبحث الأول : البلاغة القرآنية في آية سورة البقرة رقم ٢٨٢ .

المبحث الثاني : البلاغة القرآنية في آية سورة النساء رقم ١١ ، ١٢ .

الفصل الثانی : البلاغة القرآنية في آيات القرض .

ثم خاتمة البحث التي اشتملت على أهم النتائج ، ثم الفهارس الفنية .
وأسأل الله - سبحانه وتعالى - أن يغفر الذلات ويتجاوز عن الهفوات
والعثرات ، كما أسأله أن يكون عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يجعله في
ميزان حسناتي يوم القيامة ، إنه خير مسئول وخير مجيب ، وصلى اللهم على
سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

راجى عفوربه الكريم المنان

رمضان بن محمد بن محمود بن حسان

الفصل الأول

البلاغة القرآنية فى آيات الدين

وفيه مبحثان هما :

المبحث الأول : البلاغة القرآنية فى آية سورة البقرة رقم ٢٨٢ .

المبحث الثانى : البلاغة القرآنية فى آيتى سورة النساء رقم ١١ ، ١٢ .

المبحث الأول

البلاغة القرآنية في آية سورة البقرة رقم ٢٨٢

قال الله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِن كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمٌ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَلَّوْا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿^(١)

ومناسبة هذه الآية لما قبلها : أنه لما أمر بالنفقة في سبيل الله وبترك الربا وكلاهما يحصل به تنقيص المال نبه على طريق حلال في تنمية المال وزيادته ، وأكد في كيفية حفظه وبسط في هذه الآية وأمر فيها بعدة أوامر ^(٢) .

أما عن سبب نزول الآية ، فقد قال ابن عباس : هذه الآية نزلت في السلم خاصة ، ومعناه أن سلم أهل المدينة كان سبب نزول الآية ، ثم هي تتناول جميع المداينات إجماعاً ^(٣) .

(١) سورة البقرة الآية ٢٨٢ .

(٢) ينظر تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي ج ٢ ص ٣٥٩ تحقيق ودراسة : عادل أحمد عبدالموجود وآخرون ط دار الكتب العلمية بيروت الأولى ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ .

(٣) ينظر تفسير القرطبي ج ٢ ص ١١٨٥ ط دار الريان للتراث والبحر المحيط ج ٢ ص ٣٥٩ .

أما عن البلاغة القرآنية في هذه الآية ، فقد ورد بها كثير من الفنون البلاغية وإليك بيانها وهي :

« النداء في قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ الذى خرج عن معناه الحقيقى الذى هو طلب الإقبال إلى معنى آخر بلاغى وهو تنبيه المخاطب وتحريكه بوصفه بصفة لامثال ما ينادى به ، والتمهيد للحكم بالتلطف والترقيق ، فدائماً يمهده الله - سبحانه وتعالى - للحكم بوصف المخاطب بصفة فيها تطف وتريق للمشاعر فتحركه للامثال ، فعندما يأتى الحكم ممن آمنت به فأنت متيقن من أنه يخصك بتكليف يأتى منه فائدة ونفع لك فتمثل الحكم الذى كلفت به .

ونجد أن الذى ولى النداء هنا أوامر ونواه ذات بال ، وهذه الأمور تحتاج إلى تنبيه المخاطب حتى يتهياً لها ويصغى إليها فيتدبرها ويدرك المراد منها ، فالوصف بصفة الإيمان لتحريك المشاعر والتمهيد للحكم بالتلطف وترقيق المشاعر .

والسر فى استعمال حرف النداء الموضوع للبعيد (يا) هو الإشعار ببعيد منزلة النادى وعلو مكانته تنزيلاً للبعد المعنوى منزلة بعد المسافة .

وقد كثر فى القرآن الكريم النداء بـ (يا أيها) دون غيره ؛ لأن فيه أوجها من التأكيد وأسباباً من المبالغة ، منها ما فى (يا) من التأكيد والتنبيه ، وما فى (ها) من التنبيه وما فى التدرج من الإبهام فى (أى) إلى التوضيح ، والمقام يناسب المبالغة والتأكيد ، لأن كل ما نادى الله له عباده من أوامره ونواهيهِ وعظاته وزواجره ووعدهِ ، ومن اختصاص أخبار الأمم الماضية وغير ذلك ، ومما انطق الله به كتابه أمور عظام وخطوب جسام ، ومعان واجب عليهم أن يتيقظوا لها ، ويميلوا بقلوبهم وبصائرهم إليها وهم غافلون ، فاقتضى الحال أن ينادوا بالآكد الأبلغ^(١) .

(١) ينظر الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل فى وجوه التأويل للإمام الزمخشري ج ١ ص ٢٢٤ - ٢٢٦ ط دار الفكر ومفاتيح الغيب أو التفسير الكبير للإمام الفخر الرازى ج ١ ص ٤٦٦ - ٤٦٧ ط دار الغد العربى الأول ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م ، وتفسير البيضاوى ج ١ ص ٣١ ، ٣٢ والإتقان فى علوم القرآن للسيوطى ص ٤١٦ ط مكتبة مصر .

وحذف متعلق الإيمان للعموم .

« إِذَا تَدَايَنْتُمْ بَدِيْنٍ » أبهم الدين هنا فلم يصرح بمقداره للعموم ، أى ليعم قليله وكثيره ، ففيه إشارة إلى عدم التهاون بشيء من الحقوق .

« وقوله « بَدِيْنٍ » يفهم من قوله : « تَدَايَنْتُمْ » فما السر فى ذكر قوله « بَدِيْنٍ » هنا ؟

السر هو التأكيد وإزالة الاشتراك ورفع الإبهام ، لأن التداين يأتى لمعنيين : الاقتراض والمجازاة ، وليكون الدين شاملاً للقليل والكثير ، أو ذكر قوله (بدين) ليرجع الضمير إليه فى قوله : (فاكتبوه) إذ لو لم يذكر لقال الله تعالى (فاكتبوا الدين) فلم يكن النظم بذلك الحسن ،

يقول الإمام الفخر مبينا سر الذكر قوله تعالى : « تَدَايَنْتُمْ » يدل على الدين فما الفائدة لقوله « بَدِيْنٍ » ؟ الجواب من وجوه :

الأول : قال ابن الأنبارى : التداين يكون لمعنيين أحدهما : التداين بالمال والآخر التداين بمعنى المجازاة من قولهم : كما تدين تدان ، والدين الجزاء ، فذكر الله تعالى الدين لتخصيص أحد المعنيين .

الثانى : قال صاحب الكشاف ^(١) : إنما ذكر الدين ليرجع الضمير إليه فى قوله « فاكتبوه » إذ لو لم يذكر ذلك لوجب أن يقال : فاكتبوا الدين ، فلم يكن النظم بذلك الحسن .

الثالث : أنه تعالى ذكره للتأكيد ...

الرابع : فإذا تداينتم أى دين كان صغيراً أو كبيراً على أى وجه كان من قرض أو سلم أو بيع عين إلى أجل .. ^(٢) .

(١) ينظر الكشاف ج ١ ص ٤٠٢ .

(٢) تفسير الفخر ج ٤ ص ٩٢٨ .

« إلى أجل مسمى » أى معلوم ، والسر فى ذكر الأجل هنا مع أن المداينة لا تكون إلا مؤجلة ليمكنه وصفه بقوله : « مسمى » والفائدة فى قوله تعالى : « مسمى » ليعلم أن من حق الأجل أن يكون معلوما كالتوقيت بالسنة والشهر والأيام ، ولو قال : إلى الحصاد أو إلى الدياس أو إلى قدوم الحاج لم يجز لعدم التسمية^(١) .
« وقد حذف المتعلق فى قوله « إلى أجل مسمى » أى بينكم ، وحذف اختصاراً لأنه معلوم يفهم من السياق .

﴿ فَكَتُبُوهُ وَلِيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ وَلِيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ ﴾

أمر - سبحانه - بكتابته لأن ذلك أوثق وآمن من النسيان وأبعد من الجحود، وقد ذكر العلماء أن الغرض من الأمر فى قوله « فاكْتُبُوهُ - وليكتب - فليكتب » الإرشاد والاستحباب ، فىرى القرطبى أنه للإرشاد فىقول : (ولو كانت الكتابة واجبة ما صح الاستئجار بها ، لأن الإجارة على فعل الفروض باطلة ، ابن العربى ، والصحيح أنه أمر إرشاد فلا يكتب حتى يأخذ حقه)^(٢) .

وقال مثل ذلك البقاعى وابن كثير والصابونى^(٣) .

ويرى أبو السعود والألوسى أنه للاستحباب فىقول أبو السعود : (والجمهور على استحبابه)^(٤) ويقول الألوسى (والجمهور على استحبابه لقوله سبحانه : « فإن أمن بعضكم بعضاً »)^(٥) .

فالأمر هنا للإرشاد أو للاستحباب لا للوجوب .

(١) ينظر تفسير الفخر ج ٤ ص ١٠ .

(٢) تفسير القرطبى ج ٢ ، ص ١١٩٢ ، ١١٩٣ .

(٣) ينظر نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور للبقاعى ج ١ ، ص ٥٤٥ وتفسير ابن كثير ج ١ ، ص ٢٩٣ ،

٢٩٤ ، وصفوة التفاسير ج ١ ، ص ١٧٧ .

(٤) تفسير أبى السعود ج ١ ، ص ٣١٠ .

(٥) روح المعانى ج ٣ ، ص ٥٥ .

ولما أمر بالكتابة وكان المراد تحصيلها في الجملة لا من أحد بعينه لأن أغلب الناس لا يحسنها أتبعها الإرشاد إلى تخير الكاتب بقوله : ﴿ وليكتب بينكم كاتب بالعدل ﴾^(١) .

* وحذف المفعول في قوله : ﴿ وليكتب بينكم كاتب ﴾ والتقدير : ليكتب الكاتب الكتابة أو الدين ، ثقة في فهمه ، أو لأن القصد هو إيقاع الفعل دون التعلق بالمفعول .

* ونكر (كاتب) للعموم ، أى ليعم كل كاتب تتوفر فيه شروط العدالة ، لأن النكرة في سياق النفي تفيد العموم .

* وسر تقييده بالظرف ﴿ بينكم ﴾ للإيذان بأن الكاتب ينبغي أن يتوسط بين المتدائنين ويكتب كلامهما ، ولا يكتفى بكلام أحدهما^(٢) .

* والسر في ذكر الوصف هنا ﴿ بالعدل ﴾ هو بيان أن الكاتب من شأنه التسوية وعدم الميل إلى أحد الجانبين بزيادة أو نقص ، ففي هذا الوصف أمر المتدائنين أو إرشادهم على طريقة الكتابة بكتابة عدل فقيه دين حتى يكون ما يكتبه موثوقا به متفقا عليه من أهل العلم^(٣) .

* ﴿ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ ﴾

نهى الكاتب عن الامتناع من الكتابة ، و ﴿ كاتب ﴾ نكرة في سياق النفي فتفيد العموم ، والغرض من النهى في قوله ﴿ ولا يأب كاتب ﴾ هو الإرشاد والتحضيض على الكتابة لا للوجوب ، يقول الفخر : (ظاهر هذا الكلام نهى لكل من كان كاتباً عن الامتناع عن الكتابة وإيجاب الكتابة على كل من كان كاتباً وفيه أقوال : القول الأول : إن هذا على سبيل الإرشاد إلى الأولى لا على سبيل الإيجاب ،

(١) ينظر نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ج ١ ، ص ٥٤٥ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود ج ١ ، ص ٣١١ وروح المعاني ج ٣ ، ص ٥٥ .

(٣) ينظر روح المعاني ج ٣ ص ٥٥ .

والمعنى أن الله تعالى لما علمه الكتابة وشرفه بمعرفة الأحكام الشرعية فالأولى أن يكتب تحصيلاً لهم أخيه المسلم شكراً لتلك النعمة^(١).

وقال مثل ذلك القرطبي^(٢) فالنهي هنا للإرشاد لا للوجوب .

« وقد حذف الفاعل في قوله : ﴿ أن يكتب - فليكتب ﴾ اختصاراً لكونه معلوماً يفهم من السياق أى الكاتب .

« كما حذف المفعول في قوله ﴿ كما علمه الله ﴾ أى الكتابة والخط اختصاراً ثقة في وضوحه وظهوره لأنه يفهم من سياق الكلام .

« كما أن قوله ﴿ وَلِيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ... ذِكْمٌ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا ﴾ جملة معترضة بين قوله ﴿ يا أيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين ... ﴾ وبين قوله تعالى ﴿ إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم ﴾ وسر هذا الاعتراض هو تأكيد مضمون ما قبله وتقريره وهو الكتابة والإشهاد حتى يستقر في الذهن .

« كما أن في قوله : ﴿ وليكتب بينكم كاتب بالعدل ﴾ تفصيل بعد إجمال ؛ فهو بيان لكيفية الكتابة بعد الأمر بها إجمالاً في قوله ﴿ فاكتبوه ﴾ يقول أبو السعود : ﴿ وليكتب بينكم كاتب بالعدل ﴾ بيان لكيفية الكتابة المأمور بها وتعيين من يتولاها إثر الأمر بها إجمالاً^(٣) .

وقال كذلك الألوسي وصاحب المنار^(٤) .

« كما أن في قوله ﴿ فاكتبوه وليكتب ﴾ التفاتاً ؛ فقد انتقل من الحضور في قوله ﴿ فاكتبوه ﴾ إلى الغيبة في ﴿ وليكتب ﴾ دون أن يقول : وليكتبوا ، ليوافق ما قبله ،

(١) تفسير الفخر ج ٤ ، ص ١٢ .

(٢) ينظر تفسير القرطبي ج ٢ ، ص ١١٩٢ ، ١١٩٣ .

(٣) تفسير أبي السعود ج ١ ، ص ٣١١ .

(٤) ينظر روح المعاني ج ٣ ، ص ٥٥ ، وتفسير المنار ج ٣ ، ص ١٠٠ .

وذلك لحث الكاتب على الكتابة ، وحتى يستطيع وصف الكاتب بما ذكر بعد ، كما أن فيه من المبالغة ما فيه ، لأنه يخيل للمستمع أن الأمر بقوله : ﴿ وليكتب ﴾ ليس للمخاطبين السابقين وإنما هو يأمر غيرهم وهذه مبالغة في الحرص على تنفيذ الأمر .

* كما أن لفظ الكتابة قد تكرر في الآية أكثر من مرة في قوله : ﴿ فاكتبوه - وليكتب - ولا ياب كاتب أن يكتب - فليكتب ﴾ وذلك التكرار للتأكيد وبيان كيفية التوثيق للحقوق ، يقول الإمام الفخر الرازي : (قال القفال - رحمه الله - والذي يدل على ذلك - أي المبالغة في الوصية بحفظ المال الحلال - أن ألفاظ القرآن جارية في الأكثر على الاختصار وفي هذه الآية بسط شديد ، ألا ترى أنه - تعالى - قال : ﴿ إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾ . ثم قال ثانيا : ﴿ وليكتب بينكم كاتب بالعدل ﴾ ثم قال ثالثاً : ﴿ ولا ياب كاتب أن يكتب كما علمه الله ﴾ فكان هذا كالتكرار لقوله تعالى : ﴿ وليكتب بينكم كاتب بالعدل ﴾ لأن العدل هو ما علمه الله ، ثم قال رابعاً : ﴿ فليكتب ﴾ وهذه إعادة الأمر الأول ، ثم قال خامساً : ﴿ وليممل الذي عليه الحق ﴾ وفي قوله تعالى : ﴿ وليكتب بينكم كاتب بالعدل ﴾ كفاية عن قوله تعالى : ﴿ فليممل الذي عليه الحق ﴾ لأن الكاتب بالعدل إنما يكتب ما يملى عليه ، ثم قال سادساً : ﴿ وليتق الله ربه ﴾ وهذا تأكيد ..^(١)

ويقول الشيخ الشعراوي : ﴿ ومادة الكاف والتاء والباء تتكرر أكثر من مرة بل مرات كثيرة .. وهذا التكرار في هذه الآية لعملية الكتابة يؤصل العلاقة بين الناس ، فالكتابة هي عمدة التوثيق وهي التي لا تغش ، لأنك إن سجلت شيئاً على ورقة فلن تأتي الورقة لتنكر ما كتبته أنت فيها ، ولكن الأمر في الشهادة قد

(١) تفسير الفخر الرازي ، ج ٤ ، ص ٧٠٧ .

يختلف فمن البائز أن يخضع الشاهد لتأثير ما فينكر الحقيقة (١) وقال كذلك النيسابورى (٢).

* كما أن فى قوله : ﴿ وَلِيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ ... وَلَا يَأَبَّ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ ﴾ جناس اشتقاق ، لأن قوله : (وليكتب - كاتب - أن يكتب) كلها ألفاظ اتفقت فى المعنى وجمعها جميعا أصل لغوى واحد وهو مادة (كتب) فليس هذا من قبيل الجناس الاصطلاحى ، وإنما هو من قبيل جناس الاشتقاق أو الجناس اللفظى .

ولما كانت الكتابة لابد فيها من ممل بين من يصح إملاؤه للمكتوب فقال :

﴿ وليممل الذى عليه الحق .. ﴾ .

* وقدمت الكتابة على الإملاء فى قوله : ﴿ فليكتب وليممل الذى عليه الحق ﴾ إذ الأصل : فليممل وليكتب ، أى فليكتب الكاتب وليممل من وجب عليه الحق لأنه هو المشهود عليه بأن الدين فى ذمته ، فقدمت الكتابة على الإملاء اهتماماً بها وتشريفاً لصاحبها ، وتنبئها على المنة عليه لأجل تعليمه - سبحانه وتعالى - له الكتابة .

* وحذف المتعلق فى قوله : ﴿ وليممل الذى عليه الحق ﴾ والتقدير : أى ما عليه من الدين ، وذلك اختصاراً لكونه معلوماً يفهم من سياق الكلام لدلالة ما قبله عليه ،

وهو قوله : ﴿ إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾ فحذف اختصاراً .

﴿ وَلَيَتَّقِ اللَّهُ رَبَّهُ وَلَا يَخْسُ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَلَّ هُوَ فَلْيُمَلِّ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ ﴾

لما كانت الأنفس مجبولة على محبة الاستئثار على الغير حذرهما مما لا يحل

من ذلك فقال : (٣) ﴿ وَلَيَتَّقِ اللَّهُ رَبَّهُ ... ﴾ .

(١) تفسير الشعراوى ، ج ٢ ، ص ١٢٢٣ .

(٢) ينظر غرائب القرآن ورغائب الفرقان ، ج ١ ، ص ٦٦٠ .

(٣) نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور للإمام البقاعى ج ١ ، ص ٥٤٦ .

* وأفادة الإضافة فى قوله : ﴿ ربه ﴾ الإشعار بالتلطف والإنعام ليذكره بأنه تعالى مربيا له مصلحا لأمره ، باسطا عليه نعمه ، وهذا أدعى لامتنال الأمر لأنه أتى من الربى المصلح .

* وعبر بالاسم الأعظم ﴿ الله ﴾ ليكون أزجر للمأمور ^(١) .

* وجمع بين اسم الذات وهو ﴿ الله ﴾ وبين هذا الوصف الذى هو الرب ، وإن كان اسم الذات منطوقا على جميع الأوصاف ليذكره تعالى كونه مربيا له مصلحا لأمره باسطا عليه نعمه ، أو للمبالغة فى التحذير .

* وقدم لفظ ﴿ الله ﴾ على لفظ الرب لأن مراقبته من جهة العبودية والألوهية أسبق من جهة النعم ^(٢) .

* وحذف المتعلق فى قوله : ﴿ وليتق الله ربه ﴾ أى فى إملائه للعموم ، أى ليعم الأمر الكاتب والمملئ وكل ما يملئ على كاتب ما يكتبه .

ولما كان هذا المملئ قد يكون لاغى العبارة وكان الإملاء لايقدر عليه كل أحد قال - سبحانه - ^(٣) : ﴿ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمَلَّ هُوَ ﴾ والتقدير : سفيها فى الرأي ، ضعيفا فى البنية ، أو لا يستطيع أن يمل لخرس أو بكم ، وحذف المتعلق هنا لكونه يفهم من السياق ويدل عليه القرائن ، لأنه معلوم أن السفه لا يكون إلا فى الرأي ، والضعف لا يكون إلا فى البنية ، والذي لا يستطيع الإملاء إما أخرس أو أبكم... وكل ذلك يفهم من السياق وتدلل عليه القرائن فحذف اختصاراً .

* كما أن قوله ﴿ فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا... ﴾ إظهار فى موضع الإضمار ؛ فقد صرح بذكر الذي عليه الحق والمقام للإضمار لتقدم ذكرة فى قوله :

(١) ينظر نظم الدرر، ج ١ ، ص ٥٤٦ ، وتفسير أبى السعود ج ١ ، ٣١٢ .

(٢) ينظر البحر المحيط ، ج ٢ ، ص ٣٦٠ .

(٣) ينظر نظم الدرر ، ج ١ ، ص ٥٤٦ .

﴿وليملل الذي عليه الحق﴾ فإن مقتضى الظاهر أن يقول : ﴿فإن كان هو سفيها﴾ إلا أنه وضع المظهر موضع المضمحل لزيادة الكشف والبيان^(١) .

* وقد تكرر لفظ ﴿الحق﴾ في قوله ﴿فليملل الذي عليه الحق .. فإن كان الذي عليه الحق ...﴾ وذلك للدعاء إلى اتباعه^(٢) .

ولما لم يكن بين الكتابة والشهادة ملازمة نص عليها وبين أهلها فقال : ﴿واستشهدوا شهيدين من رجالكم ...﴾ أي اطلبوا للإشهاد شهيدين أو : وأشهدوا شهيدين ، وشهيد مبالغة في الشهادة .

* وبين : (واستشهدوا - وشهيدين) جناس لفظي ؛ لأن معنى اللفظين واحد وجمعها أصل لغوي واحد وهو مادة (شهد) فما بينهما ليس جناساً اصطلاحياً وإنما هو جناس لغوي أو اشتقائي .

* كما أن فيه أيضاً مجازاً مرسلأً علاقته باعتبار ما سيكون ؛ فقد سماهم الله - سبحانه وتعالى - شهيدين باعتبار ما يؤول إليه أمرهم ، أي سيكونان شاهدين بذلك ، أو أن تسميتهما شهيدين لتنزيل المشارف منزلة الكائن^(٣) .

ولما بين - سبحانه - عدد الشاهدين بين نوعه فقال : ﴿من رجالكم﴾ .

* والإضافة في قوله : ﴿من رجالكم﴾ للجنسية أي من جنس رجالكم أيها المؤمنون والذين تتوفر فيهم شروط الشهادة الموجودة في كتب الفقه .

* كما حذف متعلق الجار والمجرور في قوله : ﴿من رجالكم﴾ والتقدير : كائنين من رجالكم المعنيين للشهادة المرضيين ، وحذف ذلك المتعلق أو تلك الصفة لكونها معلومة .

(١) ينظر تفسير أبي السعود ، ج ١ ، ص ٣١٢ ، وروح المعاني ، ج ٣ ، ص ٥٧ ، وتفسير المنار ، ج ٣ ، ص

(٢) ينظر البحر المحيط ، ج ٢ ، ص ٣٧٤ .

(٣) ينظر تفسير أبي السعود ، ج ١ ، ص ٣١٢ .

« فإن لم يكونا رجلين » الضمير عائذ على الشاهدين ، أى فإن لم يكن الشاهدان رجلين ، أو فإن لم يوجد رجلان .

« فرجل وامرأتان » أى فرجل مرضي وامرأتان مرضيتان ، وحذف المتعلق أو الصفة اختصاراً لكونها معلومة تفهم من السياق .

« وقوله : « فرجل وامرأتان » إما خبر حذف مبتدأه والتقدير : فالشاهد رجل وامرأتان ، وحذف المبتدأ لتتوفر العناية بالخبر لأنه المقصود من الكلام ، أو لكونه معلوماً يفهم من السياق لدلالة الكلام عليه سابقاً فى قوله : « واستشهدوا شهيدين من رجالكم » وإما أن يكون مبتدأ حذف خبره والتقدير : « فرجل وامرأتان يشهدان » وحذف الخبر هنا لأنه معلوم لدلالة الكلام السابق عليه فحذف اختصاراً .

« ولما بين العدد بين الوصف بقوله : « ممن ترضون من الشهداء » وهو فى موضع الصفة لقوله : « فرجل وامرأتان » وقيل متعلق بقوله (واستشهدوا) ، والخطاب فى قوله : (ترضون) ظاهره أنه للمؤمنين^(١) .

« وقدم الوصف (ترضون) على الموصوف (الشهداء) للاهتمام به ، وفى هذا دليل على أن فى الشهود من لا يرضى فيدل هذا على أنهم ليسوا محمولين على العدالة حيث تثبت لهم^(٢) .

فالتقديم هنا للدلالة على أنه ليس المطلوب مطلق شاهد أو شاهدين يكتفى بظواهر إسلامهم ولكن يكونا من أهل الفضل والدين ، والكفاءة ومن العدول ، أى ممن ترضون دينهم وعدالتهم .

« وتخصيصهم بالوصف المذكور مع تحقق اعتباره فى كل شهيد لقلة اتصاف النساء به وقلة ثقة الناس بها^(٣) .

(١) ينظر البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦٣ .

(٢) ينظر تفسير القرطبي ، جـ ٢ ، ص ١٢٠٣ ، والبحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦٣ .

(٣) ينظر تفسير أبى السعود ، جـ ٢ ، ص ٣١٣ ، تفسير النار ، جـ ٣ ، ص ١٠٣ .

وهذا يدل على زيادة الاحتياط فيمن يشهد .

• وقوله : ﴿ من الشهداء ﴾ متعلق بمحذوف حال من العائد المحذوف ، أى ممن ترضونهم حال كونهم كائنين من بعض الشهداء لعلمكم بعدالتهم وثقتكم بهم^(١) .

• وقوله من الشهداء يشمل الرجال والنساء ، وأدمج النساء فى الرجال بطريقة التغليب^(٢) ، والتغليب هنا باعتبار كثرة وقوع الشهادة وقبولها فإن ذلك فى الرجال أكثر من النساء فلا تجوز شهادة المرأتين إلا مع عدم الرجال عند بعض العلماء^(٣) .

ولما شرط فى القيام مقام الواحد من الرجال العدد من النساء علله بما يشير إلى نقص الضبط فيهن فقال^(٤) : ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾ .

• وحذف المفعول الثانى لـ (تذكر) والتقدير : فتذكر إحداها الأخرى الشهادة ، وحذف المفعول الثانى اختصاراً لكونه معلوما يفهم من السياق لدلالة المقام والقرائن عليه فحذف اختصاراً .

• وبين قوله (تضل وتذكر) طباق إيجاب والكلمتان من نوع واحد وهما فعلان .

• وقوله (إحداها) الثانية يجوز أن تكون فاعل (تذكر) وليس من وضع المظهر موضع المضمرة إذ ليس المذكرة هى الناسية ويجوز أن تكون مفعولا لتذكر والأخرى فاعل وقدم المفعول على الفاعل للتنبية على الاهتمام بتذكير الضال^(٥) .

• والنكتة فى إثارة : ﴿ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾ على أن تذكر إن ضلت الإيماء إلى شدة الاهتمام بشأن الإنكار بحيث صار ما هو مكروه كأنه مطلوب لأجله من حيث كونه مفضيا إليه^(٦) .

(١) ينظر تفسير أبى السعود ، جـ ٢ ، ص ٣١٣ ، وروح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٧٥٨ .

(٢) ينظر تفسير أبى السعود ، جـ ١ ، ص ٣١٣ .

(٣) ينظر البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦١ ، ٣٦٢ .

(٤) ينظر نظم الدرر ، جـ ١ ، ص ٥٤٧ .

(٥) ينظر روح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٥٩ .

(٦) ينظر روح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٥٨ .

• وقد وضع المظهر وهو قوله (إحداهما) فى موضع المضمرة (فتذكرها) لتأكيد الإبهام والمبالغة فى الاحتراز عن توهم اختصاص الضلال بإحداهما بعينها والتذكير بالأخرى^(١) .

• وقد تكرر لفظ (إحداهما) فلم يقل : فتذكرها الأخرى ، والسر فى ذلك التكرار هو تأكيد الإبهام والمبالغة فى الاحتراز عن توهم اختصاص الضلال بإحداهما بعينها والتذكير بالأخرى^(٢) .

﴿ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ ﴾ .
قال قتادة : سبب نزولها أن الرجل كان يطوف فى الحى العظيم فيه القوم فلا يتبعه منهم أحد فأنزلها الله^(٣) .

• قوله : ﴿ وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ أى لأداء الشهادة أو لتحملها ، وهو المروى عن ابن عباس والحسن رضى الله تعالى عنهما ، وخص ذلك مجاهد ، وابن جبير بالأول وهو الظاهر لعدم احتياجه إلى ارتكاب المجاز إلا أن المروى عن الربيع أن الآية نزلت حين كان الرجل يطوف فى القوم الكثير فيدعوهم إلى الشهادة فلا يتبعه أحد منهم ، فإن ظاهره يستدعى القول بمجاز المشارفة^(٤) أى أن فى تسميتهم شهداء عند تحمل الشهادة ، وقبل أدائها من باب المجاز المرسل باعتبار ما سيكون أو أن تسميتهم شهداء لتنزيل المشارف منزلة الكائن .

• ﴿ إِذَا مَا دُعُوا ﴾ أى إذا ما دعاهم صاحب الحق أو غيره للتحمل أو للأداء ، فقد حذف الفاعل والمفعول معا للعموم أى ليعم النهي كل أنواع الإباء ، التحمل والإدلاء بها عند طلبه عند الإمام أو الحاكم وغيره .

(١) ينظر تفسير أبى السعود ، جـ ١ ، ص ٣١٣ ، وروح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٥٩ ، وتفسير المنار ، جـ ٣ ، ص ١٠٣ .

(٢) ينظر تفسير أبى السعود ، جـ ١ ، ص ٣١٣ ، وروح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٥٩ .

(٣) ينظر البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦٦ .

(٤) ينظر تفسير القرطبي ، جـ ٢ ، ص ١٢٠٦ ، وروح المعانى ، جـ ٣ ، ص ٦٠ ، وتفسير الفخر ، جـ ٤ ، ص ١٦ ،

« ولا تسأموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله »

• لما نهى عن امتناع الشهود إذا ما دعوا للشهادة نهى أيضاً عن السآمة في كتابة الدين، كل ذلك ضبط لأموال الناس حتى لا يحصل إنكار أو منازعة في مقدار أو أجل أو وصف^(١).

• والنهى في قوله « ولا تسأموا » للإرشاد والتحضيض على الكتابة لا للوجوب ، يقول القرطبي : (وهذا النهي عن السآمة إنما جاء لتردد المداينة عندهم فخيف عليهم أن يملوا الكتب ويقول أحدهم : هذا قليل لا أحتاج إلى كتبه فأكد تعالى التحضيض في القليل والكثير^(٢))

ويقول الإمام محمد عبده : (ففي الآية إرشاد إلى عدم التهاون بشيء من الحقوق أن يذهب سدى ، وهي قاعدة عظيمة من قواعد الاقتصاد ، والعمل بها آية الكياسة والعقل^(٣) .

فالنهى هنا ليس للحقيقة وإنما هو للإرشاد والتحضيض على الكتابة .

• وقدم الصغير على الكبير في قوله : (صغيراً أو كبيراً) اهتماماً به وللإرشاد إلى عدم التهاون بشيء من الحقوق قليلاً أو كثيراً يقول أبو حيان : (وقدم الصغير اهتماماً به وانتقالاً من الأدنى إلى الأعلى)^(٤) وقال كذلك القرطبي والألوسي^(٥) .

ويقول الإمام محمد عبده : (وهذا دليل على أن الكتابة واجبة في القليل والكثير ولذلك قدم ذكر الصغير الذي يتهاون فيه الناس لعدم مبالاتهم بضياعه ومن

(١) ينظر البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦٧ .

(٢) تفسير القرطبي ، جـ ٢ ، ص ١٢٠٩ .

(٣) تفسير المنار ، جـ ٣ ، ص ١٠٥ .

(٤) البحر المحيط ، جـ ٢ ، ص ٣٦٧ .

(٥) ينظر تفسير القرطبي جـ ٢ ، ص ١٢٠٩ ، وروح المعاني ، جـ ٣ ، ص ٦٠ .

لا يحرص على الصغير والقليل أن يضيع فقلما يتقن حفظ الكبير والكثير ، ففي الآية إرشاد إلى عدم التهاون بشيء من الحقوق أن يذهب سدى ^(١) .

• كما أن بين : (صغيراً أو كبيراً) طباق إيجاب والكلمتان من نوع واحد وهما اسمان ، والغرض من هذا الطباق الحث على توثيق الحقوق وعدم التهاون بشيء منها مهما كان قليلاً أو حقيراً ، ولولا الجمع بين المتضادين لما تقرر هذا المعنى .
• وقد حذف متعلق الجار والمجرور في قوله ﴿ إلى أجله ﴾ أي المضروب بينكم ثقة في ظهوره لأنه يفهم من السياق فحذف اختصاراً .

﴿ ذلكم أقسط عند الله وأقوم للشهادة ﴾ الإشارة إلي أقرب مذكور وهو الكتابة ، وقيل الكتابة والإشهاد وجميع ما تقدم مما يحصل به الضبط ^(٢) .

• وقد أغني اسم الإشارة ﴿ ذلكم ﴾ عن إعادة جمل كثيرة تقدمت في الآية اشتملت علي الكثير من الأوامر والنواهي ، وهي الأمر بالكتابة والإشهاد وجميع ما يحصل به الضبط ، ولولا اسم الإشارة الذي أشير به إليها ما حسن طيها والاستغناء عنها ، كما انه في استعمال اسم الإشارة ﴿ ذلكم ﴾ الموضوع للبعيد تعظيم للمشار إليه وهو الكتابة والإشادة وجميع ما يحصل به الضبط .

• وقد حذف المشار إليه في قوله : ﴿ ذلكم أقسط عند الله ﴾ أي الكتابة وحذف المشار إليه لدلالة السياق والكلام عليه في قوله : ﴿ فاكتبوه - وليكتب - فليكتب ﴾ فحذف اختصاراً .

• كما حذف متعلق الجار والمجرور في قوله : ﴿ وأقوم للشهادة ﴾ أي المرضية ، وحذف المتعلق اختصاراً ثقة في ظهوره ، ولوجود ما يدل عليه وهو قوله : ﴿ ممن ترضون من الشهداء ﴾ .

(١) تفسير المنار ، ج ٣ ، ص ١٠٤ ، ١٠٥ .

(٢) ينظر البحر المحيط ، ج ٣ ، ص ٣٦٨ .

• كما حذف المفضل عليه في قوله ﴿أقسط عند الله وأقوم للشهادة﴾ وحسن حذفه كون أفعال الذي للتفضيل وقع خبراً للمبتدأ وتقديره : الكتب أقسط وأقوم وأدنى لكذا من عدم الكتب .

• ونسق هذه الأخبار في غاية الحسن ؛ إذا بدىء أو لا بالأشرف وهو قوله : ﴿أقسط عند الله﴾ أى في حكم الله فينبغى أن يتبع ما أمر به إذ اتباعه هو متعلق الدين الإسلامى ، وثني بقوله : ﴿وأقوم للشهادة﴾ لأن ما بعد امتثال أمر الله هو الشهادة بعد الكتابة ، ثم جاء قوله : ﴿وأدنى ألا ترتابوا﴾ لأن انتقاء الريبة مترتب على طاعة الله في الكتابة والإشهاد وعنها تثبت أقربية انتقاء الريبة ؛ إذا ذاك هو الغاية في أن لا يقع ريبة وذلك لا يحصل إلا بالكتب والإشهاد غالباً^(١) .

• وقوله : ﴿أقسط عند الله﴾ يتعلق بتحصيل مرضاة الله تعالى ، وقوله : ﴿وأقوم للشهادة﴾ يتعلق بتحصيل مصلحة الدنيا ، وقدمت الأولى على الثانية إشعاراً بأن الدين يجب تقديمه على الدنيا^(٢) .

• ﴿وأدنى ألا ترتابوا﴾ أى أقرب لانتقاء الريب ، وحذف المفعول في قوله ﴿ألا ترتابوا﴾ أى في الشهادة ، وحذف المفعول لدلالة الكلام السابق عليه وهو قوله : ﴿وأقوم للشهادة﴾ فحذف اختصاراً لوجود ما يدل عليه .

• ﴿إلا أن تكون تجارة حاضرة تديرونها بينكم فليس عليكم جناح ألا تكتبوها﴾ الاستثناء هنا إما متصل لأنه راجع إلى قوله : ﴿إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه﴾ إلا أن يكون الأجل قريباً وهو المراد من التجارة الحاضرة ، وإما أن يكون متصلاً راجع إلى قوله : ﴿ولا تساموا أن تكتبوه صغيراً أو كبيراً إلى أجله﴾ وإما أن يكون منقطعاً لأن ما بيع لغير أجل مناجزة لم يندرج تحت الديون المؤجلة^(٣) .

(١) ينظر البحر المحيط ج ٢ ص ٣٦٨ .

(٢) ينظر تفسير الفجر ج ٢ ص ١٩ .

(٣) ينظر تفسير البحر المحيط ج ٢ ص ٣٦٩ .

« وإنما رخص - تعالى - في ترك الكتابة والإشهاد في هذا النوع من التجارة لكثرة ما يجري بين الناس فلو تكلف فيها الكتابة والإشهاد لشق الأمر على الخلق ولأنه إذا أخذ كل واحد من المتعاملين حقة من صاحبه في ذلك المجلس لم يكن هناك خوف التجاحد ، فلم يكن هناك حاجة إلي الكتابة والإشهاد ^(١) .

« وأشهدوا إذا تبايعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد » هذا أمر بالإشهاد على التبايع مطلقاً ، والغرض من الأمر في قوله « وأشهدوا » الإرشاد لا الوجوب ، يقول الإمام الفخر (... واعلم أنه لا شك أن المقصود من هذا الأمر الإرشاد إلى طريق الاحتياط) ^(٢) .
« ويقول القرطبي : (... وذهب الشعبي والحسن إلى أن ذلك على الندب والإرشاد لا على الحتم ، ويحكى أن هذا قول مالك والشافعي وأصحاب الرأي ، وزعم ابن العربي أن هذا قول الكافة قال : وهو الصحيح ...) ^(٣) وقال كذلك كثير من العلماء ^(٤) فالأمر للإرشاد لا للوجوب .

«-وقدمت الشهادة على البيع هنا إذ التقدير : « وإذا تبايعتم فأشهدوا » وذلك لأهمية الإشهاد لأنه من وسائل حفظ الأموال في المعاملات والديون وغير ذلك .
« وحذف المفعول في قوله : « وأشهدوا » أى شاهدين ، أو رجل وامرأتان ، اختصاراً لكونه معلوماً يفهم من السياق ودل عليه الكلام السابق وهو قوله : «واستشهدوا شهيدين من رجالكم...» فحذف اختصاراً .
« وفي قوله « ولا ياب كاتب أن يكتب كما علمه الله ... وأشهدوا إذا تبايعتم » التفات من الغيبة إلى الخطاب ، وسر الإقبال إليهم بالخطاب في قوله « وأشهدوا »

(١) تفسير الفجر ، ج ٤ ، ص ٢٠

(٢) المرجع السابق ، ج ٤ ، ص ٢١ .

(٣) تفسير القرطبي ، ج ٢ ، ص ١٢١١ .

(٤) ينظر البحر المحيط ، ج ٢ ، ص ٣٦٩ ، وتفسير ابن كثير ، ج ١ ، ص ٢٩٥ ، والإتقان ، ص ٤١٤ .

هو الإصغاء إلى الإرشاد ليتدبروا ويمثلوا ما أُرشدوا إليه وهو الإشهاد والتنبية على فضله .

• كما أن في قوله : ﴿ وأشهدوا إذا تباعتم ولا يضار كاتب ولا شهيد ﴾ انتقالاً من الخطاب في ﴿ وأشهدوا ﴾ إلى الغيبة في ﴿ ولا يضار ﴾ ، وسره المبالغة في عدم الإضرار بأحد ، وكأن الضرر يأتي للكاتب والشهيد من غير الدائن والمدين ، وهذا يشعر بشدة نهى الدائنين وغيرهما عن مضارة الكاتب والشهيد ، أى لا يكونا سبباً في ضررهما مع أن كلا من الكاتب والشهيد حريص على النفع والمصلحة لصاحب الحق والمدين .

• كما أن في قوله : ﴿ ولا يضار كاتب ولا شهيد ﴾ وقوله : ﴿ ولا تكتموا الشهادة ﴾ التفاتاً من الغيبة في ﴿ لا يضار ﴾ إلى الحضور في : ﴿ ولا تكتموا الشهادة ﴾ وسر الإقبال إليهم بالخطاب هو بيان أهمية كتم الشهادة وما يترتب عليها من ضياع الحقوق ، فخاطب الشهود خطاب الحضور حتى يمثلوا النهى .

• كما عدل عن صيغة (فاعل) إلى صيغة (فعيل) في قوله ﴿ شهيد ﴾ فلم يقل : شاهد ، مع أن فيها مناسبة صوتية لقوله ﴿ كاتب ﴾ وقال شهيد وذلك لأجل المبالغة التي تنفرد بها فعيل عن فاعل ، للدلالة على أنه ليس المراد مطلق شاهد بل المراد من تكرر منه الشهادة وعرف بها ، وفي هذا رمز للعدالة لأنه لا يتكرر منه الشهادة عند الحكام إلا وهو مقبول الشهادة عندهم ^(١) .

• ﴿ وإن تفعلوا فإنه فسوق بكم ﴾ حذف المفعول في قوله : ﴿ وإن تفعلوا ﴾ أى الضرر ، اختصاراً لدلالة ما قبله عليه في قوله ﴿ ولا يضار كاتب ولا شهيد ﴾ .
﴿ واتقوا الله ويعلمكم الله والله بكل شيء عليم ﴾ .

• حذف المضاف في : ﴿ واتقوا الله ﴾ أى اتقوا عذاب الله ، وحذف المضاف هنا للتفخيم والتهويل .

(١) ينظر روح المعاني ، ج ٣ ، ص ٥٧ .

• كما حذف المفعول في ﴿ ويعلمكم الله ﴾ والتقدير : ويعلمكم الله الصواب للعموم ،
أى ليعم كل ما ذكر من أحكام وأوامر ونواهي في الآية ؛ وهذه جملة تذكر بنعم الله
التي أشرفها التعليم للعلوم .

• وأظهر الاسم الشريف هنا وفي الذي بعده تعظيماً للمقام وتعميماً للتعليم^(١) .
• وقد تكرر لفظ الجلالة في الجمل الثلاث لإدخال الروعة وتربية المهابة للتنبيه
على استقلال كل منها بمعنى على حياله ، فإن الأولى حث على التقوى والثانية وعد
بالإنعام ، والثالثة تعظيم لشأنه تعالى^(٢) .

• كما أن بين : (ويعلمكم وعليم) جناس لغوي ؛ فقد اتفقت الكلمتان في المعنى
وجمعهما أصل لغوي واحد وهو (علم) وهذا من قبيل الجناس اللغوي أو
الاشتقافي .

• وفي ختم آيات هذه المعاملات بصفة العلم بعد الأمر بالتقوى في غاية المناسبة ؛ لما
يفعله المتعاملون من الحيل التي يجتلب كل منهم الحظ لنفسه والترغيب في امتثال
ما أمرهم به في هذه الجمل بأنه من علمه وتعليمه^(٣) .

(١) ينظر نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ، جـ ١ ، ص ٥٤٩ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود ، جـ ١ ، ص ٣١٤ ، وروح المعاني ، جـ ٣ ، ص ٦١ ، ٦٢ ، وتفسير المنار ، جـ ٣ ،
ص ١٠٧ .

(٣) ينظر نظم الدرر في تناسب الآيات والسور ، جـ ١ ، ص ٥٤٩ .

المبحث الثاني

البلاغة القرآنية في آيتي سورة النساء رقم ١١ ، ١٢

قال تعالى : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ۝ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجِكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلِكُمُ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَتُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَكُمْ وَلَدٌ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكَتُمْ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي الثُّلُثِ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴾

ومناسبة هاتين الآيتين لما قبلهما : أنه سبحانه وتعالى لما أبهم في قوله : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾^(١) في المقدار والأقربين بين في هذه الآية المقادير ومن يرث من الأقربين^(٢) .

أما عن البلاغة القرآنية في هاتين الآيتين فقد ورد بهما كثير من الفنون البلاغية وإليك بيانها وهي :

• قوله : ﴿ يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ ﴾ .

(١) النساء : آية ٧ .

(٢) ينظر البحر المحيط ، ج ٣ ، ص ١٨٨ .

تفصيل لما أبهم في قوله : ﴿ لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ ... ﴾ (١) .

كما أن في قوله : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ إجمال تفصيله قوله : ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ .

يقول أبو حيان : (لما أبهم في قوله : ﴿ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ ﴾ في المقدار والأقربين ، بين في هذه الآية المقادير ومن يرث من الأقربين ... وفي قوله : ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ﴾ إجمال أيضا بينه بعد ...) (٢) .
ويقول أبو السعود : (﴿ يوصيكم الله ﴾ شرع في تفصيل أحكام الموارث الم جملة في قوله تعالى : ﴿ للرجال نصيب ﴾ ... و ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ جملة مستأنفة جيء بها لتبيين الوصية وتفسيرها) (٣) .

وقال كذلك الزمخشري والقرطبي والألوسي والبقاعي وصاحب النار والشعراوى (٤) .

« في أولادكم ﴾ أى فى توريث أولادكم ، فحذف المضاف ، كما أن بين المتضاميين مضاف محذوف والتقدير : فى أولاد موتاكم ، وحذف المضاف هنا إيجازاً لأنه يفهم من السياق وتدل عليه القرائن فحذف اختصاراً ، يقول أبو حيان : (وفى أولادكم : على حذف مضاف أى فى أولاد موتاكم ، لأنه لا يجوز أن يخاطب البحر بقسمة

(١) النساء : آية ٧ .

(٢) البحر المحيط جـ ٣ ، ص ١٨٨ .

(٣) تفسير أبى السعود ، جـ ١ ، ص ٤٨٨ .

(٤) ينظر الكشاف ، جـ ١ ، ص ٥٠٥ ، وتفسير القرطبي ، جـ ٣ ، ص ١٦٢٥ ، وروح المعانى ، جـ ٤ ، ص

٢١٦ ، ونظم الدرر جـ ٢ ، ص ٢١٩ ، وتفسير النار ، جـ ٤ ، ص ٣٣١ ، ٣٣٢ ، وتفسير الشعراوى ، جـ ٤ ،

ص ٢٠٢٤ - ٢٠٣٠ .

الميراث في أولاده ، ويفرض عليه ذلك ، وإن كان المعنى بيوصيكم يبين جاز أن يخاطب الحي ولا يحتاج إلى حذف مضاف (١) .

وقال كذلك الألوسى (٢) :

« والإضافة في « أولادكم » للاستعطف والحث على الإشفاق عليهم والرحمة بهم ، كما يشير قوله : « يوصيكم الله » إلى أن الله أرحم بالناس من الوالدين بالأولاد ، فإذا فرض لهم فإنما يفرض لهم ما هو خير مما يريد الوالدون بالأولاد ، إنه رحيم بنا ومحب لنا ونعم الرب خالقنا ، إنه يوصينا في أولادنا (٣) .

« وقدم ذكر ميراث الأولاد في قوله : « يوصيكم الله في أولادكم » على الآباء في قوله : « ولأبويه لكل واحد منهما » وذلك لأن تعلق الإنسان بولده أشد التعلقات ، أو لأن الفرع مقدم على الأصل في الميراث ، أو لأنهم أقرب الورثة إلى الميت .

يقول الإمام الفخر : علم أنه تعالى بدأ بذكر ميراث الأولاد ، وإنما فعل ذلك لأن تعلق الإنسان بولده أشد التعلقات ولذلك قال (ﷺ) فاطمة بضعة مني ، فلهذا السبب قدم الله ذكر ميراثهم (٤) .

ويقول أبو السعود : (بدء بهم لأنهم أقرب الورثة إلى الميت وأكثر بقاء بعد

المورث) (٥) .

ويقول الصابوني : (بدأ تعالى بذكر ميراث الأولاد ثم ذكر ميراث الأبوين لأن

الفرع مقدم في الإرث على الأصل) (٦) .

(١) البحر المحيط ، ج ٣ ، ص ١٨٩ .

(٢) ينظر روح المعاني ، ج ٤ ، ص ٢١٦ .

(٣) ينظر في ظلال القرآن ، ج ١ ، ص ٥٩٠ ، وتفسير الشعراوي ، ج ٤ ، ص ٢٠٢٣ .

(٤) تفسير الفخر ، ج ٥ ، ص ٤٨ .

(٥) تفسير أبي السعود ، ج ١ ، ص ٤٨٨ .

(٦) صفوة التفاسير ج ١ ، ص ٢٦٣ .

« (للذكر مثل حظ الأنثيين)

حذف متعلق الجار والمجرور في (للذكر) أي منهم اختصاراً لكونه مفهوماً من السياق ، يقول الزمخشري : (للذكر : أي منهم أي من أولادكم ، فحذف الراجع إليه لأنه مفهوم كقولهم : السمن منوان بدرهم)^(١) . وقال كذلك الفخر وأبو السعود والألوسی^(٢) .

« وبدأ ببيان حظ الذكر في الميراث وقدمه على الأنثى للأفضلية وإظهار مزيته على الأنثى لأنه الأهم ، أو لأن حظ الأنثى هو الأصل والمقياس والرجل منسوب إليها ، يقول الزمخشري : (فإن قلت : هلا قيل للأنثيين مثل حظ الذكر أو للأنثى نصف حظ الذكر ؟ قلت : بدأ ببيان حظ الذكر لفضله كما ضعف حظه لذلك ، ولأن قوله : (للذكر مثل حظ الأنثيين) قصد إلى بيان نقص الأنثى ، وما كان قصد إلى بيان فضله كان أدل على فضله من القصد إلى بيان نقص غيره عنه ، أو لأنهم كانوا يورثون الذكور دون الإناث وهو السبب لورود الآية فليل : كفى الذكور أن ضعف لهم نصيب الإناث فلا يتمادى في حظهم حتى يحرم من مع إدلائهن من القرابة بمثل ما يدلون به^(٣) .

وقال مثل ذلك الفخر وأبو حيان والألوسی^(٤) .

ويقول أبو السعود : (والبداءة ببيان حكم الذكر لإظهار مزيته على الأنثى ، كما أنها المناط في تضعيف حظه)^(٥) .

ويقول الشعراوى : (ولماذا لم يقل الله - سبحانه وتعالى - للأنثيين مثل حظ الذكر ، أو للأنثى نصف حظ الذكر ، وهذه معان يمكن أن تعبر عن المطلوب ، لقد أراد الله أن

(١) الكشاف ج ١ ص ٥٠٦ .

(٢) ينظر تفسير الفخر ج ٥ ص ٥٦ وتفسير أبي السعود ج ١ ص ٤٨٨ ، وروح المعاني ج ٤ ص ٢٢١ .

(٣) الكشاف ج ١ ص ٥٠٥ .

(٤) ينظر تفسير الفخر ج ٥ ص ٥٢ ، والبحر المحيط ج ٣ ص ١٨٨ ، ١٨٩ وروح المعاني ج ٤ ص ٢١٧ .

(٥) ينظر تفسير أبي السعود ج ١ ص ٤٨٨ .

يكون المقياس أو المكيال هو حظ الأنثى ويكون حظ الرجل منسوباً إلى الأنثى ، لأنه لو قال : للأنثى نصف حظ الرجل لكان المقياس هو الرجل ، لكنه جعل المقياس للأنثى فقال : ﴿ للذكر مثل حظ الأنثيين ﴾ .. لماذا حابى الله المرأة ؟ لقد حابى الله المرأة لأنها عرض فصانها .. (١) فالتقديم إما للأفضلية والأهمية ، أو لبيان أن حظ الأنثى هو الأصل والمقياس .

• حذف المبتدأ فى قوله : ﴿ مثل حظ الأنثيين ﴾ فمثل صفة لمبتدأ محذوف تقديره : حظ مثل حظ الأنثيين ، وحذف المبتدأ هنا ثقة فى ظهوره لكونه يعلم من السياق والمقام .

﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ ﴾ .

• حذف اسم كان فى قوله : (فإن كن نساء - وإن كانت واحدة) والتقدير : فإن كانت البنات المولودات أو المتروكات نساء ، أو كانت البنت أو المتروكة واحدة ، وحذف اسم كان فى الموضعين ثقة فى ظهوره لكونه معلوماً فحذف اختصاراً .

• حذف الفاعل فى قوله : ﴿ فلهن ثلثا ما ترك ﴾ أى المتوفى ، وحذف الفاعل اختصاراً لدلالة المقام وسياق الكلام عليه (٢) .

• كما حذف المتعلق فى قوله ﴿ فلها النصف ﴾ أى مما ترك اكتفاء بالأول (٣) فى قوله : ﴿ فلهما الثلثان مما ترك ﴾ .

• ﴿ ولأبويه لكل واحد منهما السدس ﴾ لما ذكر الفروع ومقدار ما يرثون أخذ فى ذكر الأصول ومقدار ما يرثون فذكر أن الميت يرث منه أبواه كل واحد السدس إن كان

(١) تفسير الشعراوى ج ٤ ص ٢٠٢٥ .

(٢) ينظر تفسير أبى السعود ج ١ ص ٤٨٨ وروح المعانى ج ٤ ص ٢٢١ .

(٣) ينظر روح المعانى ج ٤ ص ٢٢١ .

للميت ولد ، وأبواه هما الأب والأم وغلب لفظ الأب في التثنية كما قيل : القمران
فغلب القمر لتذكيره على الشمس^(١) .

• وحذف المتعلق في قوله : « ولأبويه » أى لأبوى الميت لكونه معلوماً من السياق
لدلالة الكلام عليه ، يقول القرطبي : « ولأبويه » أى لأبوى الميت ، وهذا كناية عن
غير مذكور وجاز ذلك لدلالة الكلام عليه^(٢) .

ويقول صاحب المنار : « ولأبويه » أى لأبوى الميت وهو معلوم من السياق لا
يتوقف الذهن في ذلك^(٣) .

• والضمير في « لأبويه » ليس له مرجع لا لفظي ولا معنوي ، أى لأبوى الميت
الذى لم يجر له ذكر وإنما دل عليه بالقرائن والأحوال وسياق الكلام .

قوله : « لكل واحد منهما السدس » بدل من أبويه فما سر ذكر هذا البديل ؟ ولماذا لم
يقل ولأبويه السدس ، أو لأبويه السدسان ، أو لكل واحد من أبويه السدس ؟

يقول الزمخشري مبينا سر ذكر البديل : (وفائدة هذا البديل أنه لو قيل

ولأبويه السدس لكان ظاهره اشتراكهما فيه ، ولو قيل ولأبويه السدسان لأوهم قسمة
السدسين عليهما على التسوية وعلى خلافها ، فإن قلت : فهلا قيل : ولكل واحد من
أبويه السدس ، وأى فائدة في ذكر الأبوين أولاً ثم فى الإبدال منهما ؟ قلت لأن فى
الابدال والتفصيل بعد الإجمال تأكيداً وتشديداً كالذى تراه فى الجمع بين المفسر
والتفسير)^(٤) .

ففى ذكر البديل تأكيد لكون السدس لكل منهما إذ تكرر ذكرهما مرتين مرة
بالإظهار ومرة بالضمير العائد عليهما ، وقال مثل ذلك أبو حيان^(٥) .

(١) ينظر البحر المحيط ج ٣ ص ١٩١ .

(٢) تفسير القرطبي ج ٣ ص ١٦٣٧ .

(٣) تفسير المنار ج ٣ ص ٣٤٠ .

(٤) الكشاف ج ١ ص ٥٠٧ .

(٥) ينظر البحر المحيط ج ٣ ص ١٩١ .

« وحذف الفاعل في قوله ﴿ مما ترك ﴾ أي المتوفى اختصاراً لدلالة السياق والمقام عليه .

ولما بين حكمهما مع الأولاد تلاه بحالة فقدهم فقال : (فإن لم يكن له ولد وورثه أبواه فلأمه الثلث فإن كان له أخوة فلأمه السدس) .

لماذا لم يقل الحق - سبحانه - : ﴿ فإن لم يكن له ولد فلأمه السدس ﴾ وما السر في ذكر قوله ﴿ وورثه أبواه ﴾ ؟

السر هو : بيان أن هذا النصيب وذلك الميراث يكون في حالة إذا لم يكن له ولد وورثه أبواه فحسب لا مع وجود أحد الزوجين .

يقول الزمخشري مبيناً ذلك : (فإن قلت : قد بين حكم الأبوين في الإرث مع الولد ثم حكمهما مع عدمه فهلا قيل فإن لم يكن له ولد فلأمه الثلث ؟ وأى فائدة في قوله : ﴿ وورثه أبواه ﴾ ؟ قلت معناه كما قال : لكل واحد منهما السدس مما ترك ، لأنه إذا ورثه أبواه مع أحد الزوجين كان للأم ثلث ما بقي بعد إخراج نصيب الزوج لا ثلث ما ترك إلا عند ابن عباس)^(١) .

وقد ذكر الله - سبحانه - نصيب الأم صريحاً ثم أحال عليه نصيب الأب فما السر في تخصيص جانب الأم بالذكر وإحالة جانب الأب عليه ؟

يقول أبو السعود مبيناً ذلك السر : ﴿ فلأمه الثلث ﴾ مما ترك والباقي للأب؟ وإنما لم يذكر لعدم الحاجة إليه لأنه لما فرض انحصار الوارث في أبويه وعين نصيب الأم علم أن الباقي للأب ، وتخصيص جانب الأم بالذكر وإحالة جانب الأب عليه بدلالة الحال مع حصول البيان بالعكس أيضاً لما أن حظهما أخصر واستحقاقه أتم وأوفر ، أو لأن استحقاقه بطريقة العصوبة دون الفرض ، هذا إذا لم يكن معهما

(١) الكشف ج ١ ص ٥٠٧ .

أحد الزوجين أما إذا كان معهما ذلك فللأم ثلث ما بقي بعد فرض أحدهما لا ثلث الكل كما قال ابن عباس رضى الله عنه ^(١) .

﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنِ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ إِذَا كَانَ عَلَىٰ عِلْمٍ حَكِيمًا ﴾ .

﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين ﴾ أى أن قسمة المال بين الورثة إنما يكون بعد خروج الوصية والدين .

• وحذف المبتدأ فى قوله : ﴿ من بعد وصية ... ﴾ والتقدير : هذه الأنصبة للورثة من بعد وصية ، وحذف المبتدأ هنا اختصاراً لكونه معلوماً يفهم من السياق وتدل عليه القرائن .

• وقدمت الوصية على الدين مع أن الدين مقدم عليها فى الشريعة اهتماماً واعتناءً بها وبعثاً على إخراجها ، ولأن للدين مطالب بخلاف الوصية فليس لها مطالب ، لأنها حق مساكين ضعفاء ولهذا قدمت على الوصية .

يقول الزمخشري : (فإن قلت لم قدمت الوصية على الدين والدين مقدم عليها فى الشريعة ؟ قلت : لما كانت الوصية مشبهة للميراث فى كونها مأخوذة من غير عوض كان إخراجها مما يشق على الورثة ويتعاضمهم ولا تطيب أنفسهم بها فكان أداؤها مظنة للتفريط بخلاف الدين فإن نفوسهم مطمئنة إلى أدائه فلذلك قدمت على الدين بعثاً على وجوبها وللمسارعة إلى إخراجها مع الدين ، ولذلك جئ بكلمة (أو) للتسوية بينهما فى الوجوب) ^(٢) .

(١) تفسير أبى السعود ج ١ ص ٤٨٩ .

(٢) الكشاف ج ١ ص ٥٠٨ ، ٥٠٩ .

وقال مثل ذلك الفخر وأبو حيان وأبو السعود والألوسي والبقاعي والشيخ محمد عبده والشعراوي^(١).

أما القرطبي فإنه يرى أن الوصية إنما قدمت على الدين إما اهتماماً بها أو لكثرة وجودها ووقوعها ، أو أن التقديم هنا فى اللفظ ، فقد قدمت الوصية والدين على الميراث ولم يقصد ترتيبهما فى أنفسهما ، أو أن تقديم الوصية لأنها حظ مساكين ضعفاء وآخر الدين إذا هو حظ غريم يطلبه بقوة وسلطان ، أو لأن الدين ثابت مؤدى ذكره أو لم يذكره ، أما الوصية فإنه يثبتها من قبل نفسه فلذلك قدمها على الدين^(٢).
• وحذف الفاعل فى قوله : « يوصي بها » أي الميت اختصاراً ، لأنه يفهم من الكلام ودل عليها السياق والمقام والقرائن .

• وفائدة ذكر الوصف بقوله : « يوصي بها » مع أن الوصية لا تكون إلا موصي بها هو الترغيب فى الوصية والندب إليها^(٣) ، وقيل : التعميم لأن الوصية لا تكون إلا موصي بها^(٤).

• وعبر بالمضارع (يوصي) فى موضع الماضي (أوصي) لاستحضار الصورة الماضية وكأنها ماثلة الآن .

﴿ أَبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ﴾

الخطاب للورثة وحذف الخبر هنا والتقدير : هم المقسوم عليهم وهم المعطون ، وذلك اختصاراً لكونه معلوماً يفهم من السياق .

• وبين (أبأؤكم وأبناؤكم) طباق إيجاب والكلمتان من نوع واحد وهما اسمان .

(١) ينظر تفسير الفخر ج ٥ ص ٦٣ والبحر المحيط ج ٣ ص ١٩٤ وتفسير أبي السعود ج ١ ص ٤٩٠ وروح المعانى ج ٤

ص ٢٢٧ ونظم الدرر ج ٢ ص ٢٢١ وتفسير المنارج ج ٤ ص ٣٤٣ وتفسير الشعراوي ج ٤ ص ٢٠٢٩ .

(٢) ينظر تفسير القرطبي ج ٣ ص ١٦٤٤ .

(٣) ينظر تفسير أبي السعود ج ١ ص ٤٩٠ .

(٤) ينظر روح المعانى ج ٤ ص ٢٢٧ .

(وبين الآباء والأبناء تقابل التضاييف ، وقيل إن الجميع بين الأبوة والبنوة من باب مراعاة النظر وليس طباقاً ، ورد بأن مراعاة النظر يكون فيما لا تنافي فيه كالشمس والقمر بخلاف ما فيه التنافي كالأبوة والبنوة) ^(١) .
﴿ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَاجُكُمْ إِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُنَّ وَلَدٌ ﴾ .

لما ذكر - سبحانه وتعالى - ميراث الفروع من الأصول وميراث الأصول من الفروع أخذ في ذكر ميراث المتصلين بالسبب لا بالنسب وهو للزوجية هنا ^(٢) ، ولما كان الإرث بالمصاهرة أضعف من الإرث بالقرابة ذكره بعده وقدمه على الإرث بقرابة الأخوة تعريفاً بالاهتمام به ولأنه بلا واسطة ^(٣) .

« وفي قوله : ﴿ ما ترك أزواجكم ﴾ مجاز مرسل علاقته اعتبار ما كان ، وذلك بناء على قول من قال إن عقد الزوجية ينتهي بالطلاق أو الموت كما ذهب إلى ذلك أبوحنيفة ، أما الإمام الشافعي فقد ذهب إلى أنها بعد موتها تسمى زوجة ويجوز للزوج غسلها ، وقد جمع الإمام الفخر الرازي بين القولين وبين أنه على مذهب أبي حنيفة في الآية مجاز مرسل علاقته اعتبار ما كان ^(٤) .

﴿ فَإِنْ كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمْ الرُّبْعُ مِمَّا تَرَكَنَّ ﴾ .

حذف من الكلام أكثر من جملة لكونها معلومة تفهم من السياق والتقدير :
فلكم الربع مما تركن من المال والباقي في الصورتين لبقية الورثة من أصحاب الفروض والعصبات أو ذى الأرحام أو لبيت المال إن لم يكن وارث آخر ^(٥) .

(١) الفتون البديعية في دائرة البحث البلاغي ص ٥١ ، أ. د/ فوزى السيد عبد ربه .

(٢) ينظر البحر المحيط ج ٣ ص ١٩٦ .

(٣) ينظر نظم الدرر ج ٢ ص ٢٢٢ .

(٤) ينظر تفسير الفخر ج ٦ ص ٦٨ .

(٥) ينظر روح المعاني ج ٤ ص ٢٢٩ .

- وأيضاً فى قوله : ﴿ فَإِنْ كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ الثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُمْ ﴾ أى من المآل والباقى للباقى ^(١) فحذفت جملة لكونها معلومة تفهم من السياق .
- ﴿ مَنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِيْنَ بِهَا أَوْ دَيْنٍ ﴾ .
- سبق ذكر سر الوصف بقوله : ﴿ يُوصِيْنَ بِهَا ﴾ وسر التعبير بالمضارع فى موضع الماضى ، وسر تقديم الوصية على الدين .
- وإيثار (أو) المفيدة للإبآحة على الواو للدلالة على تساويهما فى الوجوب ، وتقديمهما على القسمين مجموعين أو منفردين ^(٢) .
- ﴿ وَإِنْ كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَالَةً أَوْ امْرَأَةٌ وَلَهُ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ ﴾ .
- شرع فى بيان أحكام القسم الثالث من الورثة المحتمل للسقوط .
- ﴿ يورث ﴾ بالبناء للمفعول وحذف الفاعل للعلم به ، والتقدير : يورث منه كلالة . ﴿ أو امرأة ﴾ عطف على رجل مقيد بما قيد به ، أى امرأة تورث كذلك ، ولعل فصل ذكرها عن ذكره للإيذان بشرفه وأصآلته فى الأحكام ^(٣) .
- ﴿ وله ﴾ أى الرجل ، وتوحيد الضمير لوجوبه فيما وقع بعد أو ، حتى إن ما ورد على خلاف ذلك مؤول عند الجمهور كقوله تعالى : ﴿ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَآلَهُ أُولَىٰ بِيهَا ﴾ ^(٤) .
- وأتى به مذكوراً للخيارين أن يراعى المعطوف أو المعطوف عليه فى مثل ذلك ، وقد روعى هنا الذكر لتقدمه ذكراً وشرآفة ، ويجوز أن يكون الضمير لواحد منهما والتذكير للتغليب ^(٥) .

(١) ينظر تفسير أبى السعود ج ١ ص ٤٩١ .

(٢) ينظر تفسير أبى السعود ج ١ ص ٤٩٠ .

(٣) ينظر تفسير أبى السعود ج ١ ص ٤٩٢ .

(٤) سورة النساء آية ١٣٥ .

(٥) ينظر روح المعانى ج ٤ ص ٢٣٠ .

« وَلَهُ أُخٌ أَوْ أُخْتُ فَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ » أى مما ترك من غير تفصيل للذكر على الأنثى ، ولعله إنما عدل عن : فله السدس ، إلى هذا وفقا لتوهم أن المذكور حكم الأخ وترك حكم الأخت لأنه يعلم منه أن لها نصف الأخ بحكم الأنوثة .
والحكمة فى تسوية الشارع بينهما تساويهما فى الإدلاء إلى الميت بمحض الأنوثة^(١) .

« وَقَوْلُهُ : ﴿ فَإِنْ كَانُوا أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ﴾ يشمل الأخوة والأخوات من الأم المدلول عليهم بما تقدم ، وعبر بالذكر فقط للتغليب^(٢) لأن الذكر أفضل وأشرف من الأنثى .
« فَهُمْ شُرَكَاءُ فِي التُّلُثِ » والباقي لبقية الورثة من أصحاب الفروض والعصبات ، وحذف ذلك لكونه معلوما يفهم من السياق وتدل عليه القرائن فحذف اختصاراً .
« مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَى بِهَا أَوْ دَيْنٍ غَيْرِ مُضَارٍّ » .

« فى قوله ﴿ يوصى ﴾ قراءتان سبعيتان فى البناء للمفعول والبناء للفاعل فعلى قراءة ﴿ يوصى ﴾ بكسر الصاد حذف الفاعل والتقدير : يوصى الميت ، وحذف اختصاراً لأنه يفهم من الكلام دلالة السياق عليه .
« وقد كرر ذكر الوصية والدين فى الآية ثلاث مرات وذلك للتأكيد على تنفيذ ما ذكره وللاعتناء بشأنهما .

يقول الصابونى : (وفى تكرير الوصية والدين من الاعتناء بشأنهما ما لا يخفى)^(٣) .

« غَيْرِ مُضَارٍّ وَصِيَّةً مِّنَ اللَّهِ » ونصب وصية بمضار على سبيل التجوز لأن المضارة فى الحقيقة إنما تقع بالورثة لا بالوصية لكنه لما كان الورثة قد وصى الله بهم صار الضرر الواقع بالورثة كأنه واقع بالوصية ، ويؤيد هذا التخريج قراءة الحسن ﴿ غير

(١) ينظر تفسير ابي السعود ج ١ ص ٤٩٢ ، وروح المعانى ج ٤ ص ٢٣١ .

(٢) ينظر روح المعانى ج ٤ ص ٢٣١ .

(٣) صفوة التفاسير ج ١ ص ٢٦٤ .

مضار وصية ﴿ فخفض وصية بإضافة مضار إليه ، وهو نظير : يا سارق الليلة : والمعنى : يا سارق في الليلة ، لكنه اتسع في الفعل فعده إلى الظرف تعديته للمفعول به ، وكذلك التقدير في هذا غير مضار في وصية من الله ، فاتسع وعدى اسم الفاعل إلى ما يصل إليه بوساطة في تعديته للمفعول به ^(١) .

* وينبغي اعتبار هذا القيد وهو انتفاء الضرر الوارد في قوله : ﴿ من بعد وصية يوصى بها أو دين ﴾ فيما تقدم من ذكر قوله : ﴿ من بعد وصية يوصى بها ، ... توصون بها ، يوصين بها ﴾ ويكون قد حذف مما سبق لدلالة ما بعده عليه ، فلا يختص من حيث المعنى انتفاء الضرر بهذه الآية المتأخرة ^(٢) .

* وقوله ﴿ وصية من الله ﴾ مصدر مؤكد أى يوصيكم الله بذلك وصية ، والتنوين للتفخيم .

* والسر في ختم الآية السابقة بقوله : ﴿ فريضة من الله ﴾ وهنا بقوله : ﴿ وصية من الله ﴾ هو أن لفظ الفرض أقوى وأكد من لفظ الوصية فختم شرح ميراث الأولاد بذكر الوصية ، وختم شرح ميراث الكلاله بالوصية ليدل بذلك على أن الكل وإن كان واجب الرعاية إلا أن القسم الأول وهو حال رعاية الأولاد أولى ، وقيل إن الوصية أقوى من الفرض للدلالة على الرغبة وطلب سرعة الحصول فختم شرح ميراث الكلاله بها لأنها لبعدها ربما لا يعتنى بشأنها فحرض على الاعتناء بها بذكر الوصية ولا كذلك ما تقدم ^(٣) .

* ﴿ والله عليم حلِيم ﴾ وضع المظهر ﴿ الله ﴾ موضع المضمرة (وهو) لإدخال الروعة وتربية المهابة ^(٤) .

(١) ينظر البحر المحيط ج ٣ ص ١٩٩ .

(٢) ينظر المرجع السابق ج ٣ ص ١٩٩ .

(٣) ينظر روح المعاني ج ٤ ص ٢٣٢ .

(٤) ينظر تفسير أبي السعود ج ١ ص ٤٩٤ .

• وقد ورد ذكر أقسام الورثة في هذه الآية على أحسن الترتيبات ؛ وذلك لأن الوارث إما أن يتصل بالميت بواسطة أو بغير واسطة ، فإن اتصل به بغير واسطة فإما أن يكون بنسب أو زواج فحصل هنا ثلاثة أقسام وأشرفها وأعلاها الاتصال الحاصل من جهة النسب لذلك قدمه الله على القسمين الآخرين . وثانيها : الاتصال الحاصل من جهة الزوجية ، وهذا القسم متأخر في الشرف عن القسم الأول لأن الأول ذاتي وهذا الثاني عرضي والذاتي أشرف من العرضي .

ثالثها : الاتصال الحاصل بواسطة الغير وهو المسمى بالكلالة ، وهذا القسم متأخر عن القسمين الأولين لوجوه :

أحدها : أن الأولاد والوالدين والأزواج والزوجات لا يعرض لهم السقوط بالكلية ، وأما الكلالة فقد يعرض لهم السقوط بالكلية .

ثانيها : أن القسمين الأولين ينسب كل واحد منهما إلى الميت بغير واسطة والكلالة تنسب إلى الميت بواسطة ، والثابت ابتداءً أشرف من الثابت بواسطة .

ثالثها : أن مخالطة الإنسان بالوالدين والأولاد والزوج والزوجة أكثر وأتم من مخالطته بالكلالة ، وكثرة المخالطة مظنة الألفة والشفقة ، وذلك يوجب شدة الاهتمام بأحوالهم ، فلهذه الأسباب وأشباهها أخر الله تعالى ذكر مواريث الكلالة عن ذكر القسمين الأولين ، فما أحسن هذا الترتيب وما أشد انطباقه على قوانين المعقولات^(١) .

وهذه هي أسرار النظم وبلاغته في هاتين الآيتين .

(١) ينظر تفسير الفخر ج ٥ ص ٦٧ بتصرف كبير ونظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي ج ٢ ص ٢٢١ .

الفصل الثاني

البلاغة القرآنية في آيات القرض

قال تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْسُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ البقرة ٢٤٥ .

قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴾ المائدة ١٢ .

قال تعالى : ﴿ وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِنْهُ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ مَنْ يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَنْ يُضِلِلْ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُرْشِدًا ﴾ الكهف ١٧ .

قال تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ الحديد ١١ .

قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُؤَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ الحديد ١٨ .

قال تعالى : ﴿ إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفَهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ وَاللَّهُ شَكُورٌ حَلِيمٌ ﴾ التغابن ١٧ .

قال تعالى : ﴿ إِنْ رَبِّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَى مِنْ ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَنْ لَنْ تُحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَرْضَى وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا

الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِّنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿المزمل ٢٠﴾ .

وإليك البلاغة القرآنية في هذه الآيات :

أولا : البلاغة القرآنية في آية سورة البقرة ٢٤٥ وهي :

﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ... ﴾

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي : أنه - تعالى - لما أمر بالقتال في سبيل الله وكان ذلك مما يفضى إلى بذل النفوس والأموال في إعزاز دين الله أثنى على من بذل شيئا من ماله في طاعة الله ، وكان هذا أقل حرجا على المؤمن ، إذ ليس فيه إلا بذل المال دون النفس ، فأتى بهذه الجملة الاستفهامية المتضمنة معنى الطلب ^(١) .
* وقد فصلت جملة : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ ... ﴾ عن جملة (ألم تر إلى الذين خرجوا ...) مع أنهما متفقتان في الإنشائية لفظا ومعنى لاختلاف المسند إليه فيهما ^(٢) .

* أما عن الغرض من الاستفهام في قوله : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ ﴾ فقد ذكر المفسرون أنه للحث والترغيب في الإنفاق ، والتهييج على الاتصاف بالخبر ، أو للإكبار والاستعظام ، يقول الإمام الفخر مبينا ذلك : (فإن قيل فما معنى قوله تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ ولأى فائدة جرى الكلام على طريقة الاستفهام ؟

قلت : (إن ذلك في الترغيب في الدعاء إلى الفعل أقرب من ظاهر الأمر) ^(٣) .

(١) ينظر البحر المحيط ج٢ ص ٢٦١ ، ونظم الدرر ج١ ص ٤٦٨ .

(٢) ينظر التفسير البلاغى للاستفهام ج١ ص ١٣٣ .

(٣) تفسير الفخر ج٣ ص ٤٨١ .

فقد ذكر الإمام الغرض من الاستفهام وبين السر في إلقاء المسألة على صورة الاستفهام دون الأمر فيقول مثلاً : انفقوا في سبيل الله ، وذلك لأن في أسلوب الاستفهام ترغيباً في الفعل أكثر من ظاهر الأمر .

ويقول الإمام محمد عبده : (... فلماذا كان المقام يقتضى مزيد التأكيد والمبالغة في الترغيب وليس في الكلام ما يدرك شأو هذه الآية في تأثيرها ولاسيما موقعها هذا بعد بيان سنة الله تعالى في موت الأمم وحياتها ، حسبك أنه تعالى جعل هذا البذل بمثابة الإقراض له وإنما عبر عن طلبه بهذا الضرب من الاستفهام المستعمل للإكبار والاستعظام)^(١) .

ويقول طاهر بن عاشور : (والاستفهام في قوله ﴿ من ذا الذي يقرض ﴾ مستعمل في التحضيض والتهيج على الاتصاف بالخبر ، كأن المستفهم لا يدري من هو أهل هذا الخبر والجدير به)^(٢) .

فالغرض من الاستفهام هنا هو الحث والترغيب في الإنفاق في وجوه الخير التي شرعها الله ، وفي قوله : ﴿ من ذا الذي ﴾ وهو الصورة الاستفهامية تفخيم لشأن المستفهم عنه وهو الإقراض في سبيل الله ، ومنشأ هذا التفخيم اسم الاستفهام (من) واسم الإشارة (ذا) والاسم الموصول (الذي) ومعنى الفخامة هنا أن هذا التركيب (من ذا الذي) استفهام عن فاعل فعل الاقتراض في سبيل الله ، لأن الاستفهام عن الشئ يقتضى في الأصل الجهل به لندرته ، أى هذا العمل العظيم من شأنه أن يكون فاعله نادراً لقلته فاعليه ، وهذا يضيف على فاعله غرابة وعلو شأن فيتسارع أصحاب الهمم العالية في أن يحققوا هذا الوصف لأنفسهم ، وكان يكفى أن يقال : من يقرض الله قرصاً ، ولكن ما جاء عليه النظم القرآني بلغ من البلاغة نروتها ، وشتان ما بينه

(١) تفسير المنار ج ٢ ص ٣٦٧ .

(٢) التحرير والتنوير ج ٢ ص ٤٨١ .

وبين (من يقرض) لما فيه من تكثيف الترغيب والإثارة والتهييج وتفجير الطاقات الباعثة على السخاء والبذل فى سبيل الله وابتغاء رضوانه وذلك هو شأن بلاغة القرآن^(١) .

* وصرح باسم الجلالة الله فى : « يقرض الله » مع تقدم ذكره فى الآية السابقة مرتين^(٢) للتعظيم والترغيب فى الصدقة .

* « يقرض الله » ذكر العلماء أن فى قوله (يقرض) استعارة تصريحية تبعية^(٣) وقيل استعارة تمثيلية^(٤) وذلك بناء على اختلافهم هل التجوز فى لفظ الفعل أم فى الجملة كلها ؟ ، فمن قال بالأول قال الاستعارة تصريحية تبعية ، ومن قال بالثانى قال الاستعارة تمثيلية وإليك إجراء الاستعارة على الرأيين .

فعلى رأى من قال إن الاستعارة تصريحية تبعية فى لفظ (يقرض) فقد شبه الإنفاق فى سبيل الله بالقرض المعروف بين الناس .

والجامع بينهما هو عودة المال إلى صاحبه الأول فى كل حتى لا يقع فى وهم المنفق فى سبيل الله أن ما أنفقه ذهب سدى ، ثم تناسى التشبيه ، وأدعى أن المشبه فرد من أفراد المشبه به وداخل فى جنسه ، ثم حذف المشبه بعد أن استعار له لفظ المشبه به من معناه الحقيقى ، ثم اشتق من القرض بمعنى الإنفاق يقرض بمعنى ينفق على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية .

وكذلك فى قوله : « ... وَأَمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا »^(٥) وقوله : « مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيَضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ

(١) ينظر التفسير البلاغى للاستفهام جـ ١ ص ١٣٢ بتصرف كبير .

(٢) وهى قوله تعالى : ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم .

(٣) هى ما صرح فيها بلفظ المشبه به وكان اللفظ المستعار فيها فعلا أو حرفا ذا معنى أو مشتقا .

(٤) هى ما استعير فيها تركيب لتركيب وكان الجامع فيها هيئة منتزعة من عدة أمور .

(٥) المائدة ١٢ .

كَرِيمٍ ﴿١﴾ وقوله : ﴿ ... إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ (٢)
وقوله : ﴿ ... إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ ... ﴾ (٣) وقوله : ﴿ وَأَقْرَضُوا
اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تَقَدَّمُوا لَأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ ... ﴾ (٤) .

ففى كل ذلك استعارة تصريحية تبعية كما سبق إجراؤها .

وقيل إن فى كل ما سبق استعارة تمثيلية وإليك إجراء الاستعارة على هذا

الرأى .

فقد مثل من ينفق ماله ابتغاء وجه الله مخلصاً فى عمله بمن يقرض الله قرضاً
حسناً واجب الوفاء ، أو شبه الإنفاق فى سبيل الله ليتصدق على الفقراء بمن يقرض
الله قرضاً واجب الوفاء ، ثم بُولغ فى التشبيه ، وأدعى أن المشبه فرد من أفراد المشبه
به وداخل فى جنسه ، ثم حذفت الهيئة الدالة على المشبه وأقيمت الهيئة الدالة
على المشبه به مكانها على سبيل الاستعارة التمثيلية .

وإليك أقوال العلماء فى نوع الاستعارة فى هذه الآيات :

يقول الزمخشري (وأقرضوا الله) مثل لتقديم العمل الذى يطلب به

ثوابه (٥) .

ويقول أبو حيان : (شبه تعالى عطاء المؤمن فى الدنيا بما يرجو ثوابه فى

الآخرة بالقرض ، كما شبه بذل النفوس والأموال فى الجنة بالبيع والشراء) (٦) وفى

ما نذر به وهو قوله : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمْ

(١) الحديد ١١ .

(٢) الحديد ١٨ .

(٣) التغابن ١٧ .

(٤) المزمل ٢٠ .

(٥) الكشف ج ١ ص ٣٧٨ .

(٦) البحر المحيط ج ٢ ص ٢٦١ .

الجنة^(١) استعارة تمثيلية ، فيكون في قوله : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ استعارة تمثيلية أيضا .

وقال كذلك القرطبي وأبو السعود والألوسي^(٢) .

ويقول الألوسي في قوله تعالى : ﴿ ... وَأَمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾^(٣) .

﴿ وأقرضتم الله ﴾ أراد الإنفاق في سبيل الخير ، وقيل بالتصدق بالصدقات المندوبة ، وأيا ما كان فهو استعارة ، لأنه سبحانه لما وعد بجزائه والثواب عليه شُبه بالقرض الذي يقتضى تمثيله ، وفي كلام العرب قديما : (الصالحات قروض)^(٤) .

ويقول أيضا في قوله : ﴿ إِنْ تُقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُضَاعِفْهُ لَكُمْ ﴾^(٥) (إن تقرضوا الله) تصرفوا المال إلى المصارف التي عينها - عز وجل - (وفي الكلام استعارة تمثيلية)^(٦) .

وقال كذلك الصابوني^(٧) .

كما بين الألوسي السر في اختلاف العلماء في نوع الاستعارة في هذه الآيات وهو اختلافهم هل الاستعارة في لفظ الفعل أم في الجملة كلها فيقول (... وأيما كان

(١) سورة التوبة ١١١ .

(٢) ينظر تفسير القرطبي ج ٢ ص ١٠٤٨ ، وتفسير أبي السعود ج ١ ص ٢٧٧ روح المعاني ج ٥٠٢ ص ١٦٦ .

(٣) المائدة ١٢ .

(٤) روح المعاني ج ٦ ص ٨٨ .

(٥) التغابن ١٧ .

(٦) روح المعاني ج ٢٨ ص ١٢٨ .

(٧) ينظر صفوة التفسير ج ٣ ص ٣٩٦ .

فالكلام إما على التجوز فى الفعل فىكون استعارة تبعية تصرىحية ، أو التجوز فى مجموع الجملة فىكون استعارة تمثيلية وهو الأبلغ ، أى من ذا الذى ىنفق ماله فى سبيل الله - تعالى - مخلصاً متحريراً أكرمه وأفضل الجهات رجاء أن يعوضه - سبحانه - بدله كمن يقرضه (١) .

ومما سبق نجد أن فى قوله تعالى : (وأقرضوا الله - يقرض الله) فى كل الآيات السابقة إما استعارة تصرىحية تبعية بناءً على أن التجوز فى لفظ الفعل ، وإما استعارة تمثيلية بناءً على أن التجوز فى الجملة كلها ، وهذا ما رجحه الألوسى وغيره وهو ما أميل إليه .

• وقد حذف المضاف فى قوله : (يقرض الله) والتقدير : عباد الله ، وحذف المضاف لأنه معلوم يفهم من السياق وتدل عليه القرائن ، لاستحالة نسبة الفعل إلى المسند إليه وهو الله - تعالى - .

وفى إسناد القرض إليه - تعالى - ترغيب فى الصدقة ، يقول أبو حيان : (وهو على حذف مضاف ، أى عباد الله المحاويج ، وأسند الاستقراض إلى الله وهو المنزه عن الحاجات ترغيباً فى الصدقة ، كما أضاف الإحسان إلى المريض والجائع والعطشان إلى نفسه - تعالى - فى قوله جل وعلا : يا ابن آدم مرضت فلم تعدنى واستطعمتك فلم تطعمنى واستسقيتك فلم تسقنى) (٢) .

(١) روح المعانى ج ٢٧ ص ١٧٤ .

(٢) البحر المحيط ج ٢ ص ٢٦١ .

• وفى وصف القرض بكونه حسناً فى قوله (قرضاً حسناً) لكونه طيب النية خالصاً لله ، أو لكونه يحتسب عند الله ثوابه ، أو لكونه جيداً كثيراً أو لكونه بلا من ولا أذى^(١) .

• كما أن فى وصفه بأنه (قرضاً حسناً) احتراص لئلا يدخل فى هذا القرض بذل المال الخبيث أو ما أتبعه صاحبه متناً وأذى لمن بذل له شيئاً من ماله ، أو كان البذل غير مراد به وجه الله^(٢) .

ولما كانت الأنفس مجبولة على الشح بما لديها إلا لفائدة رغبها بقوله مسيباً عن ذلك^(٣) : (فيضاعفه له أضعافاً كثيرة) أي يضاعف الله ثوابه ، أو يضاعف جزاءه .

• وقيل إن فى قوله : (فيضاعفه له) مجازاً عقلياً ، فقد أسند التضعيف إلى القرض وليس فاعله الحقيقي ، وإنما أسند إليه لأنه سبب المضاعفة ، ففي هذا الإسناد مجاز عقلى علاقته السببية ، يقول أبو السعود : (جعل ذلك مضاعفة له بناء على ما بينهما من المناسبة بالسببية والمسببية ظاهراً ..)^(٤) .

ويقول الشهاب الخفاجى : (... والقرض نفسه لا يضاعف فقد فى مضاعفاً أى جزاؤه ، أو جعله نفسه كأنه مضاعف لأنه سبب المضاعفة)^(٥) .
ويقول الألوسى : (فيضاعف - أى القرض - (له) وجعله مضاعفاً مجازاً لأنه سبب المضاعفة ، وجوز تقدير مضاف أى فيضاعف جزاءه)^(٦) .

(١) ينظر البحر المحيط ج ٢ ص ٢٦١ .

(٢) ينظر التفسير البلاغى للاستفهام ج ١ ص ١٣٣ .

(٣) ينظر نظم الدرر ج ١ ص ٤٦٨ .

(٤) ينظر تفسير أبى السعود ج ١ ص ٢٧٨ .

(٥) حاشية الشهاب الخفاجى ج ٢ ص ٣٢٧ .

(٦) روح المعانى ج ٢ ص ١٦٢ .

« وقد أبهم هذا التضعيف ولم يبين مقداره لأن الإبهام أقوى فى الترغيب على الإنفاق فى سبيل الله ، يقول الفخر : (... إن هذا التضعيف لا يعلم أحد ما هو ؟ وإنما أبهم تعالى ذلك لأن الذكر المبهم فى باب الترغيب أقوى من ذكر المحدود)^(١) .
ويقول أبو حيان : (وهذه المضاعفة غير محدودة لكنها كثيرة)^(٢) .

« وفى قوله : ﴿ فيضاعفه له أضعافاً كثيرة ﴾ احتراس لدفع توهم غير المراد وهو أن الله لا يقترض عن حاجة ، وهو الغنى الحميد ، وإنما يحث على بذل المال فى وجوه الخير لمنفعة المقرض وهم المؤمنون الصالحون^(٣) .

« كما أن قوله : (فيضاعفه ... أضعافاً) جناس لفظي ؛ لأننا نجد اتفاقاً فى المعنى بين (يضاعف وأضعافاً) فليس ذلك من الجناس الاصطلاحي بل ذلك من قبيل الجناس اللفظي ، أو جناس الاشتقاق : لأن الكلمتين يجمعهما أصل لغوي واحد أو مادة واحدة وهى (ضعف) .

ولما رغب - سبحانه وتعالى - فى إقراضه أتبعه جملة حالية من ضمير يضاعف مرهبة مرغبة فقال^(٤) (والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون) .

« وقدم القبض على البسط لأنه مقدم عليه فى الوجود وللإشارة إلى أن البسط يعقبه فى الوجود وذلك تسلية للفقراء ، يقول أبو السعود : (ولعل تأخير البسط عن القبض فى الذكر للإيماء إلى أنه يعقبه فى الوجود وتسلية للفقراء)^(٥) وقال كذلك الألوسى^(٦) .

(١) تفسير الفخر ج ٣ ص ٤٨٢ .

(٢) البحر المحيط ج ٢ ص ٢٦٢ .

(٣) ينظر التفسير البلاغى للاستفهام ج ١ ص ١٣٣ .

(٤) ينظر نظم الدرر ج ١ ص ٤٦٩ .

(٥) تفسير أبى السعود ج ١ ص ٢٧٨ .

(٦) ينظر روح المعانى ج ٢ ص ١٦٣ .

« كما أن بين (يقبض ويبسط) طباق إيجاب لأن الكلمتين من نوع واحد إذ هما فعلان، وفي هذا الطباق بيان لمظاهر قدرة الله سبحانه وتعالى ، التي توجد الشيء وضده وهذا من مظاهر الإعجاز .

« وقد صرح بلفظ الجلالة في قوله : (والله يقبض ويبسط) دون الضمير لأن هذين الأمرين (القبض والبسط) مختصان به غير منسوبين إلى غيره ، فلهذا عَرَفَ بالعلمية .

« وقد عطفت جملة (يبسط) على جملة (يقبض) لأن للأولى موقعا إعرابياً إذا هي خبر عن الله ، وقد قصد إشراك الثانية لها في هذا الحكم الإعرابي ووجدت المناسبة التامة بينهما بالاتحاد في المسند إليه والتضاد في المسند ولم يكن هناك مانع من العطف ^(١) .

« وفي قوله : ﴿ والله يقبض ويبسط وإليه ترجعون ﴾ قصران حقيقيان تحقيقيان ، فقد قصرت صفتي : القبض والبسط ، أي يقتر على بعض ويوسع على بعض على موصوف وهو الله قصراً حقيقياً تحقيقياً طريقه التقديم ، تقديم المسند إليه على خبره الفعلى ، وقد ذكر الزمخشري في مواطن كثيرة أن تقديم المسند إليه على خبره الفعلى يفيد القصر والاختصاص غالباً كما سيأتي .

كما قصر صفة الرجوع في قوله : ﴿ وإليه ترجعون ﴾ على موصوف وهو الله قصراً حقيقياً تحقيقياً طريقه تقديم الجار والمجرور ، أي رجوعكم إليه لا إلى غيره ، وهذه الجملة تزييل مقرر لطلاقة إرادة الله في أمور عباده ^(٢) .

وهذه هي أسرار النظم وبلاغته في هذه الآية .

ثانياً : البلاغة القرآنية في آية سورة المائدة ١٧

(١) ينظر محاضرات في علم المعاني ص ١٠٧ د/ محمود سيخون .

(٢) ينظر التفسير البلاغي للاستفهام ج ١ ص ١٣٣ .

قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ... ﴾ .

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي : أنه لما أمر بذكر الميثاق الذي أخذه الله على المؤمنين في قوله : (وميثاقه الذي واثقكم به) ثم ذكر وعده إياهم ، ثم أمرهم بذكر نعمته عليهم إذ كف أيدي الكفار عنهم ، ذكرهم بقصة بنى إسرائيل في أخذ الميثاق عليهم ووعدهم لهم بتكفير السيئات ، وإدخالهم الجنة فنقضوا الميثاق وهموا بقتل الرسول ، وحذرهم بهذه القصة أن يسلكوا سبيل بنى إسرائيل ^(١) .

* ﴿ ولقد أخذنا ميثاق بنى إسرائيل ﴾ كلام مستأنف مشتمل على بيان بعض ما صدر من بنى إسرائيل مسوق لتقرير المؤمنين على ذكر نعمة الله - تعالى - ومراعاة حق الميثاق ، وتحذيرهم من نقضه ، أو لتقرير ما ذكر من الهم بالبطش وتحقيقه بناء على أنه كان صادراً من أسلافهم ببيان أن الغدر والخيانة فيهم عادة لهم قديمة توارثوها من أسلافهم .

وإظهار الاسم الجليل لتربية المهابة وتفخيم الميثاق وتهويل الخطب في نقضه مع ما فيه من رعاية حق الاستئناف المستدعى للانقطاع عما قبله ، والالتفات في قوله ﴿ وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً ﴾ للجرى على سنن الكبرياء ، أو لأن البعث كان بواسطة موسى - عليه السلام - .

* وتقدير المفعول الغير الصريح (الجار والمجرور) (منهم) على المفعول الصريح (اثني عشر) اهتماماً بالمقدم وتشويقاً إلى المؤخر ^(٢) .

(١) ينظر البحر المحيط ج ٣ ص ٤٥٩ ، وتفسير الفخر الرازي ج ٥ ص ٦٢٤ .

(٢) ينظر تفسير أبي السعود ج ٢ ص ١٦ ، وروح المعاني ج ٦ ص ٨٥ .

• (وقال الله إني معكم) فقد حذف الجار والمجرور والتقدير : أى قال الله لهم أو للنقباء إني معكم ، وحذف ذلك لاتصال الكلام بذكرهم ، يقول الإمام الفخر : (فى الآية حذف والتقدير : وقال الله لهم إني معكم ، إلا أنه حذف ذلك لاتصال الكلام بذكرهم ...)^(١) .

• وفى قوله : ﴿ وبعثنا منهم ... وقال الله ﴾ التفات من التكلم فى (وبعثنا) إلى الغيبة فى : (وقال الله) وذلك لتربية المهابة وتأكيد ما يتضمنه الكلام من الوعد^(٢) .
• (وقال الله إني معكم) أى بالنصر والحيطة ، وهى مقدمة معتبرة جداً فى الترغيب والترهيب .

ثم لما وضع الله - تعالى - هذه المقدمة الكلية ذكر بعدها جملة شرطية والشرط فيها مركب من أمور خمسة^(٣) وهى قوله : ﴿ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ .
• ﴿ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ ﴾ اللام موطئة للقسم المحذوف ، أى وأقسم لكم يا بنى إسرائيل لئن أدبتم ما فرضت عليكم من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة.. وقد حذف القسم للعلم به ، وقد أفاد الحذف التعظيم بدليل ذكره حين يكون غير لفظ الجلالة مثل ﴿ والفجر وليال عشر ﴾^(٤) ﴿ والضحى والليل إذا سجي ﴾^(٥) وغير ذلك^(٦) .

(١) تفسير الفخر جـ ٥ ص ٦٢٦ .

(٢) ينظر تفسير أبى السعود جـ ٢ ص ١٦ ، ١٧ ، وروح المعانى جـ ٦ ص ٨٧ .

(٣) ينظر تفسير الفخر جـ ٥ ص ٦٢٦ .

(٤) سورة الفجر ، ١ ، ٢ .

(٥) سورة الضحى ، ١ ، ٢ .

(٦) ينظر الحذف البلاغى فى القرآن ص ٩٥ .

وقدمت الصلاة والزكاة على الإيمان مع أنه مقدم عليهما وذلك تشريفا لهما ،
أو لأهمية هذين الأمرين عند اليهود ، لأنهم كانوا يعترفون بأنه لا نجاة بدون
الصلاة والزكاة إلا أنهم كانوا مصرين على تكذيب بعض الرسل فقيل لهم : إن الإيمان
شرط في حصول النجاة لأن الصلاة والزكاة لا تقبلان بدون الإيمان^(١) .

• والإضافة في قوله : « برسلى » للتشريف والتعظيم .

• « وعزرتموهم » أى نصرتموهم . والمراد بقوله : « وأقرضتم الله قرضاً حسناً » .

الصدقات المندوبة ، فما سر ذكر الصدقات المندوبة هنا مع أنها داخلة تحت

إيتاء الزكاة ؟

يقول الإمام الفخر مبيناً ذلك (المراد بإيتاء الزكاة الواجبات ، وبهذا
الإقراض الصدقات المندوبة ، وخصهما بالذكر تنبيها على شرفهما وعلو
مرتبتهما)^(٢) .

وقال كذلك أبو حيان^(٣) .

وقد سبق بيان ما فى قوله تعالى : « وأقرضتم الله قرضاً حسناً » من الفنون

البلاغية^(٤) .

• وعبر بالفعل الماضى هنا (وأقرضتم) دون المضارع ليناسب ما قبله « لَأَكْفِرَنَّ عَنْكُمْ
سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ » .

• (لئن) إن شرطية واللام للقسمة والشرط يحتاج إلى جواب وكذلك القسم ، وقد تقرر

أنه إذا اجتمع شرط وقسم أجيبت السابقتان إلا أن يتقدمه ذو خبر^(٥) .

(١) ينظر البحر المحيط ج ٣ ص ٤٦٠ ، وتفسير أبى السعود ج ٢ ص ١٧ ، وتفسير الفخر ج ٥ ص ٦٢٧ .

(٢) تفسير الفخر ج ٥ ص ٦٢٧ .

(٣) ينظر البحر المحيط ج ٣ ص ٤٦٠ .

(٤) ينظر ص ٤٤ وما بعدها من البحث .

فعلى ذلك يكون قوله «لَأَكْفُرَنَّ» جواب للقسم المدلول عليه باللام ساد مسد
جواب الشرط المحذوف ، فحذف جواب الشرط اختصاراً لدلالة جواب القسم
عليه^(١).

• وعطف قوله : « ولأدخلنكم » على جواب القسم « لأكفرن » لاتفاق الجملتين في
الإنشائية لفظاً ومعنى ، ووجدت مناسبة بينهما وهى اشتراكهما فى حكم واحد .

يقول الألوسى : (ولأدخلنكم جنات .. عطف على ما قبله داخل معه فى
حكم متأخر عنه فى الحصول ضرورة تقدم التخلية على التحلية)^(٢) ويسمى هذا
الموضع من مواضع الوصل : بالتوسط بين الكمالين مع عدم المانع^(٣) .

• « فمن كفر بعد ذلك منكم » حذف مفعول " كفر " للعموم ، أى كفر برسلى أو
بشئء مما عدد فى حيز الشرط ، والفاء لترتيب بيان حكم من كفر على بيان حكم من
آمن تقوية للترغيب بالترهيب^(٤) .

• (بعد ذلك) أى بعد ذلك الميثاق المأخوذ والشرط المؤكد فقد أخطأ الطريق المستقيم^(٥) .
• وفى استعمال اسم الإشارة (ذلكم) إشارة إلى تعظيم الميثاق المأخوذ والشرط المؤكد
وتغليظ عقوبة ناقضه .

(١) ينظر روح المعانى ج٦ ص ٨٨ .

(٢) ينظر الكشاف ج١ ص ٦٠٠ ، والبحر ج٣ ص ٤٦٠ ، وتفسير أبى السعود ج٢ ص ١٧ ، روح المعانى ج٦
ص ٨٨ ، وتفسير الشعراوى ج٥ ص ٢٩٩٨ ، ٢٩٩٩ .

(٣) روح المعانى ج٦ ص ٨٨ .

(٤) وهو أن تتفق الجملتان خبراً أو إنشاء لفظاً ومعنى أو معنى فقط ولم يكن هناك مانع من العطف ، ينظر الإيضاح
ص ١٩٢ ، وشروح التلخيص ج٣ ص ٦٩ ، ٧٠ .

(٥) ينظر تفسير أبى السعود ج٣ ص ١٧ .

(٦) ينظر البحر المحيط ج٣ ص ٤٦٠ .

• وقوله (منكم) متعلق بمضمر وقع حالا من فاعل كفر ، وحذف الحال لكونه معلوما يفهم من السياق .

ولعل تغيير السبك حيث لم يقل : وإن كفرتم عطا على الشرطية السابقة لإخراج كفر الكل عن حيز الاحتمال وإسقاط من كفر عن رتبة الخطاب ، وليس المراد إحداث الكفر بعد الإيمان بل ما يعم الاستمرار عليه أيضا ، كأنه قيل : فمن اتصف بالكفر فإن الاتصاف بشيء بعد ورود ما يوجب الإقلاع عنه وإن كان استمرارا عليه كلية بحسب العنوان فعل جديد وصنع حادث^(١) .

وهذه هي أسرار النظم وبلاغته في هذه الآية .

ثالثا : البلاغة القرآنية في آية سورة الكهف رقم ١٧

قال تعالى : ﴿ وَتَرَى الشَّمْسَ إِذَا طَلَعَتْ تَزَاوَرُ عَن كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقْرِضُهُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ وَهُمْ فِي فَجْوَةٍ مِّنْهُ ذَلِكَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ مَن يَهْدِ اللَّهُ فَهُوَ الْمُهْتَدِي وَمَن يُضِلِلْ فَلَن تَجِدَ لَهُ وَلِيًّا مُّرْشِدًا ﴾ .

هذه الآية بيان لحالهم بعد ما أووا إلى الكهف ، وهنا جمل محذوفة دل عليها ما تقدم والتقدير : فأووا إلى الكهف فألقى الله عليهم النوم واستجاب دعاءهم ، وأرفقهم في الكهف بأشياء ... ولم يصرح بذلك إيذانا بعدم الحاجة إليه لظهوره^(٢) .
• والخطاب في قوله (ترى) لا يقصد به راء معين بل الخطاب لكل من قدر له أن يطلع عليهم أو يتصور حالتهم ، وقد أشعر ذلك بظهور الحال ووضوحها لكل من قدر أن يطلع عليهم حتى كأنها ماثلة أمامه الآن ، أو الإشارة إلى اشتها تلك الواقعة

(١) ينظر تفسير أبي السعود ج ٢ ص ١٧ ، وروح المعاني ج ٦ ص ٨٩ .

(٢) ينظر البحر المحيط ج ٦ ص ١٠٤ ، وتفسير أبي السعود ج ٣ ص ٣٦٩ .

حتى لكانها تقع ساعة الخطاب وسماع هذه العبارة (ترى) وذلك للمبالغة في ظهوره بحيث لا يختص به راء^(١) .

• وفي قوله ﴿ تَزَاوَرُ عَنْ كَهْفِهِمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَإِذَا غَرَبَتْ تَقَرَّبُ مِنْهُمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ﴾ مجاز عقلى علاقته الآلية ، فقد جعل الله الفعل للشمس فى (تزاور وتقرضهم) وكأنها تفعل ذلك من نفسها بعد أن ضبط الله تعالى حركتها على هذه الأفعال كما تنظبط الآلة اليوم^(٢) .

ففى إسناد التزاور ، أى الميل والانحناء والانحراف والقرض إلى الشمس مجاز عقلى علاقته الآلية ، وحقيقة الإسناد : زورها وقرضها الله عن كهفهم ، فقد أسند ما حقه أن يسند إلى الفاعل إلى الآلة ، ويشعر هذا الإسناد بعناية الله بأصحاب الكهف إذ خرق لهم نظام الشمس حتى لا يزعجهم ضوءها ، فهى تميل عند طلوعها وعند غروبها عن الكهف .

وقيل إن الشمس إذا طلعت منع الله ضوءها عن الوقوع وكذا القول حال غروبها ، وكان ذلك فعلاً خارقاً للعادة وكرامة عظيمة خص الله بها أصحاب الكهف^(٣) .

• وفي قوله : ﴿ ذَاتَ الْيَمِينِ ... ذَاتَ الشَّمَالِ ﴾ طباق إيجاب لأن الكلمتين من نوع واحد وهما اسمان .

(١) ينظر حاشية الشهاب الخفاجى ج ٦ ص ٨١ .

(٢) ينظر تفسير الشعراوى ج ١٤ ص ٨٨٥٨ .

(٣) ينظر تفسير الفخر ج ١٠ ص ٢٧١ .

• وفى قوله : ﴿ تَقْرُضُهُمْ ﴾ تشبيهه حيث شبه ما تعطيه الشمس من ضوئها لأصحاب الكهف شيئاً ثم تزول بالقرض الذى يسترد بجامع رجوع الشيء أو استرداده فى كل ، هذا بناء على أن معنى (تقرضهم) تقطع لهم من ضوئها شيئاً ^(١) .

وقيل إن معنى (تقرضهم) تقطعهم من القطعة والصرم ولا تقربهم ^(٢) .

وعبر هنا بالفعل المضارع (تقرضهم) لأن هذا الفعل (القرض) يحدث ويتجدد مرات ومرات طوال مدة إقامتهم فى الكهف ، فناسب التعبير عنه بالمضارع الذى يدل على التجدد والحدوث ، كما أن فى التعبير به مناسبة لفظية لما قبله من الأفعال السابقة وهى قوله (ترى ... تزاور) .

ولما بيّن - تعالى - أنه حفظهم من حر الشمس بيّن أنه أنعشهم بروح الهواء

وألطفهم بسعة الموضع فى فضاء الغار فقال :

• ﴿ وهم فى فجوة منه ﴾ وهى جملة حالية مبيّنة لكون ذلك أمراً بديعاً ، أى تراها تميل عنهم يمينا وشمالاً ولا تحوم حولهم مع أنهم فى متسع من الكهف معرض لإصابتها لولا أن كفها عنهم كف التقدير ^(٣) .

• ﴿ ذلك من آيات الله ﴾ الإشارة (بذلك) إلى بيان أن ما صنعه الله - تعالى - بهم من ازوار الشمس وقرضها طالعة وغاربة آية من آياته ، أو أن الإشارة إلى هديتهم إلى التوحيد ومخالفتهم قومهم وآباءهم وعدم الاكتراث بهم وبملكهم مع حداثتهم

(١) ينظر البحر المحيط ج ٦ ص ١٠٤ .

(٢) ينظر تفسير أبى السعود ج ٣ ص ٣٦٩ .

(٣) ينظر روح المعانى ج ١٥ ص ٢٢٣ .

وأبواهم إلى الكهف شأنه ذلك آية ، أو إلى ذلك الحفظ الذى حفظهم الله فى ذلك الغار تلك المدة الطويلة من آيات الله الدالة على عجائب قدرته وبدائع حكمته^(١) .
• والسر فى التعبير باسم الإشارة (ذلك) هو تعظيم المشار إليه وبيان بعد منزلته فى الإعجاز والعظمة .

ولما كان انفرادهم بالهدى عن أهل ذلك القرن كلهم عجباً وصل به ما إذا تؤمل زال عجبه فقال^(٢) (من يهدى الله) إلى الحق بالتوفيق له ، (فهو المهتدى) الذى أصاب الفلاح ، والمراد إما الثناء عليهم والشهادة لهم بإصابة المطلوب والإخبار بتحقيق ما أملوه من نشر الرحمة وتهيئة المرافق ، أو التنبيه على أن أمثال هذه الآيات كثيرة ولكن المنتفع بها من وفقه الله - تعالى - للاستبصار بها .

(ومن يضل) أي يخلق فيه الضلال لصرف اختياره إليه فهو لا غيره الضال ، (فلن تجد له) أبداً وإن بالفت فى التتبع والاستقصاء (وليا) ناصرأ ، (مرشداً) يهديه إلى ما ذكر من الفلاح لاستحالة وجوده فى نفسه لأنك لا تجده مع وجوده أو إمكانه^(٣)

وفى الآية احتباك^(٤) ، لأن ذكر الاهتداء أولاً (من يهدى الله) دليل على حذف الضلال ثانياً ، والمرشد ثانياً دليل على حذف المضل أولاً^(٥) .

وهذه هي أسرار النظم وبلاغته فى هذه الآيه .
رابعاً : البلاغة القرآنية فى آية سورة الحديد ١١

(١) ينظر تفسير الفخر جـ ١٠ ص ٧٢ ، والبحر المحيط جـ ٦ ص ١٠٤ ، وروح المعانى جـ ١٥ ص ٢٢٣ ، ٢٢٤ .

(٢) ينظر نظم الدرر جـ ٤ ص ٤٥٣ .

(٣) ينظر تفسير أبى السعود جـ ٣ ص ٣٧٠ .

(٤) وهو أن يحذف من الأول ما أثبت نظيره فى الثانى ومن الثانى ما أثبت نظيره فى الأول ينظر الإتهان ص ٢٨٣ .

(٥) ينظر نظم الدرر جـ ٤ ص ٤٥٣ .

قال تعالى : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ لَهُ وَلَهُ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾
ومناسبة هذه الآية لما قبلها : هي أنه لما فضل السابقين بالإنفاق ووعدهم
بالحسنى اللاحقين بحسن الاتباع وأشار إلى أنه ربما أحقهم ببعضهم بصفاء
الإخلاص فتوفرت الدواعي على البذل ، أثمر ذلك قوله مسميا الصدقة التي صورتها
صورة إخراج من غير عوض باسم القرض الذي هو إخراج بعوض ترغيبا فيها لما أعدا
عليها من الجزاء المحقق فكيف إذا كان مضعفا (١) .

وقد سبق ذكر ما فى قوله : ﴿ مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَاعِفَهُ
لَهُ ﴾ من الفنون البلاغية واللطائف الأدبية فى سورة البقرة (٢) .

وبمقارنة هذه الآية بآية سورة البقرة رقم ٢٤٥ يتضح لنا ما يأتى :

أ- أنه عبر فى الآيتين بالفعل المضارع (يقرض) لأنه هو المناسب هنا ؛ فليس المراد
قرضا واحداً أو فعل الفعل مرة واحدة ، وإنما المراد تكرار ذلك الفعل وهو
القرض ، فناسبه التعبير بالفعل المضارع الذى يدل على التجدد والحدوث ،
ولذلك أتى أيضا فى الآيتين بقوله (فيضاعفه) مضارعا ليناسبه ، فكما أن
القرض يحدث ويتجدد فكذلك مضاعفة ثوابه يتجدد بتجدد الحدث .

ب- أنه ذكر فى سورة الحديد : ﴿ وله أجر كريم ﴾ ولم يذكر (أضعافا كثيرة)
الواردة فى آية سورة البقرة ؛ وهذا من التفنن فى طرق التعبير وتنوع الأساليب ،
أو أن الأجر الكريم بدل من المضاعفة الكثيرة ، كما أن الأجر الكريم بدل من
المغفرة الواردة فى سورة التغابن .

(١) نظم الدرر فى تناسب الآيات والسور جـ ٤٤٣ ص ٧ .

(٢) ينظر ص ٤٤ وما بعدها من البحث .

ج- أتت آية سورة البقرة وآية سورة الحديد بأسلوب الاستفهام المستعمل فى الحث والترغيب والتحضيض على الفعل دون الأسلوب الخبرى ، لأن الاستفهام أقوى من الخبر لما فيه من الحث والتحضيض على الفعل ؛ كما أن الاستفهام أقوى من الأمر الصريح بالإنفاق لذلك أوتر هنا على غيره من بقية أساليب التعبير فلم يقل مثلاً : انفقوا فى سبيل الله ، لأن فى أسلوب الاستفهام ترغيباً فى الفعل أكثر من ظاهر الأمر .

كما أن أسلوب الاستفهام فى الآيتين مناسب لما قبله ؛ ففى صورة البقرة سبق ذلك الاستفهام باستفهام تقريرى وهو قوله ﴿ ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف ... ﴾^(١) .

وآية سورة الحديد سبقت بالاستفهام الإنكارى فى قوله (وما لكم لا تؤمنون بالله .. ، وما لكم ألا تنفقوا فى سبيل الله ..)^(٢) .

فاستعمال أسلوب الاستفهام فى الآيتين فيه مناسبة للسياق والمقام .

خامساً : البلاغة القرآنية فى آية سورة الحديد ١٨ :

قال تعالى : ﴿ إِنَّ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُّضَاعَفُ لَهُمْ وَلَهُمْ أَجْرٌ كَرِيمٌ ﴾ .

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هى : أنه لما كانت الصدقة كالبذر الذى تقدم أن الله تعالى يحييه ويضاعفه أضعافاً كثيرة على حسب زكاء الأرض قال منتجاً مما مضى ما يعرف أن من أعظم ما دل على الخشوع المحثوث عليه والبعد عن حال الذين أوتوا الكتاب فى القسوة الصدقة بالإنفاق الذى قرنه فى أولها بالإيمان وحث عليه فى كثير من

(١) البقرة آية ٢٤٣ .

(٢) الحديد الآيتان ٨ ، ١٠ .

آياتها تنبيهها على أنه ثمرته التي لا تخلف عنه ، معبراً عنه بما يرشد على أنه المصدق لدعواه ، وأكده لمن يشك في البعث من إنكار بركة الصدقة عاجلاً أو آجلاً تقييداً بالمحسوسات^(١) .

فقال : ﴿ إِنَّ الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ وَأَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا ﴾

• وعطفت جملة (وأقرضوا) على معنى الفعل فى (المصدقين) لأن اللام بمعنى الذين واسم الفاعل بمعنى اصدقوا كأنه قيل : إن الذين اصدقوا وأقرضوا ، ويصح أن يكون معطوفاً على (المصدقين) لأن المعطوف على الصلة صلة ، وقد فصل بينهما بمعطوف وهو قوله : (والمصدقات) ولا يصح أن يكون معطوفاً على صلة أل فى (المصدقات) لاختلاف الضمائر إذ ضمير (المصدقات) مؤنث وضمير (وأقرضوا) مذكر فيخرج هنا على حذف الموصول لدلالة ما قبله عليه كأنه قيل : (والذين أقرضوا) فيكون مثل قول حسان بن ثابت :

فمن يهجو رسول الله منكم ويمدحه وينصره سواء^(٢)
يريد ومن يمدحه^(٣) .

فقد عطفت (وأقرضوا) على معنى الفعل فى (المصدقين) لاتفاق الجملتين فى الخبرية لفظاً ومعنى وليس هناك مانع من العطف ، ويسمى هذا الموضع بالتوسط بين الكمالين مع عدم المانع .

(١) ينظر نظم الدرر جـ ٧ ص ٤٤٩ ، ٤٥٠ .

(٢) البيت من الوافر لحسان بن ثابت ينظر ديوانه ص ٦٤ .

(٣) ينظر الكشاف جـ ٤ ص ٦٥ ، والبحر المحيط جـ ٨ ص ٢٢٢ .

ولما كانت صيغة التفعّل تدل على التكلّف حثّاً على حمل النفس على التطبّع بذلك حتى يصير لها خلقاً في غاية الخفة عليها فقال عاطفاً على صلة الموصول في اسم الفاعل معبراً بالماضي بعد إفهام الوصف الثابت دلالة على الإيقاع بالفعل عطفاً على ما تقدّمه موقعاً ضمير المذكر على الصنفين تغليباً الذين صدقوا إيمانهم بالتصدق^(١) قال (وأقرضوا الله قرضاً حسناً) ، وقد سبق ذكر ما في قوله (وأقرضوا الله قرضاً حسناً) من الفنون البلاغية^(٢) .

• والضمير في قوله (وأقرضوا ... يضاعف) للذكور والإناث ، وغلب المذكر على المؤنث في الموضوعين باعتبار كثرة وقوع الصدقة فهي في الرجال أكثر من النساء غالباً ، يقول الألوّسى (يضاعف لهم) الضمير لجميع المتقدمين الذكور والإناث على التغليب كضمير وأقرضوا)^(٣) .

• وأتى هنا بالأسلوب الخبرى في قوله : ﴿ إن المصدقين والمصدقات ﴾ دون أسلوب الاستفهام كما في الآية السابقة وآية سورة البقرة للتفنن في ضروب البلاغة ، وتنوع الأساليب في التعبير عن الشيء الواحد .

• واستعماله الجملة الإسمية : ﴿ إن المصدقين والمصدقات ﴾ دون الفعلية ، لبيان أن هذا الوصف ثابت لهم فهم عريقين فيه لحدوثه كثيراً .

• كما استعمل اسم الفاعل ﴿ المصدقين والمصدقات ﴾ لأنه أقوى في أداء المعنى وأبلغ تعبيراً عن الصفة من الفعل المجرد .

(١) ينظر نظم الدرر جـ ٧ ص ٤٥٠ .

(٢) ينظر ص ٤٤ وما بعدها من البحث .

(٣) ينظر روح المعاني جـ ٢٧ ص ١٨٢ .

« كما عبر هنا بالفعل الماضي (وأقرضوا) الذى يدل على مجرد وقوع الحدث فى الزمن الماضى ، إما لأنه يخبر عن حدث قد وقع وتحقق بالفعل فهو يخبر عنه ، وفى هذا مناسبة لما قبله وهو قوله : ﴿ إن المصدقين والمصدقات ﴾ فالفعلان حدثا فى الماضى وهو يخبر عنهما ، وعبر بالمضارع : ﴿ يضاعف ﴾ لإفادة تجدد المضاعفة واستمرارها ، وإما لأنه لما أمر بالإنفاق وحض عليه سابقا لما فيه من مصلحة للمتصدقين من مضاعفة الجزاء وإعطاء الأجر الكريم ، كان لابد أن يسارع المؤمنون إلى الامتثال ، فأخبر عنهم كأنهم امتثلوا الأمر ، ونفذوا الفعل بدليل أنه قال بعده (فيضاعف) ولم يقل (فضاعف) ففى استعمال الفعل الماضى مناسبة للسياق والمقام والغرض .

« وله أجر كريم ﴾ وصف الأجر بكونه كريماً لأنه هو الذى جلب ذلك الضعف وبسببه حصلت تلك الزيادة فكان كريماً من هذا الوجه ^(١) .

(والظاهر أن هذا الأجر هو المغفرة كما فى قوله : ﴿ إن تقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعفه لكم ويغفر لكم والله شكور حلیم ﴾ فى التغابن ، وهذا يشمل الإنفاق فى الصدقات) ^(٢) .

وهذه هى البلاغة القرآنية فى هذه الآية .

سادساً : البلاغة القرآنية فى آية سورة التغابن رقم ١٧ :

قال تعالى : ﴿ إن تُقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعفه لكم ويغفر لكم والله شكور حلیم ﴾ .

(١) ينظر تفسير الفخر ج ١٥ ص ٣٧٥ .

(٢) ينظر تفسير التحرير والتنوير ج ٢٧ ص ٣٧٨ ، ٣٧٩ .

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي : أنه لما أمر ورهب من ضده على وجه أعم رغب فيه تأكيداً لأمره لما فيه من الصعوبة لاسيما في زمان النبي ﷺ فإن المال فيه كان في غاية العزة ولاسيما إن كان في لوازم النساء اللاتي افتتح الأمر بأن منهن أعداء ولاسيما إن كان في حال ظهور العداوة فقال بياناً للإفلاح متلطفاً في الاستدعاء بالتعبير بالقرض مشيراً إلى أنه على خلاف الطبع بأداة الشك فقال ^(١) : ﴿ إن تقرضوا الله قرضاً حسناً ﴾ .

ويقول أبو حيان مبيناً مناسبة هذه الآية لما قبلها : (لما أمر بالإنفاق في قوله : ﴿ وأنفقوا خيراً لكم ﴾ أكده بقوله : ﴿ إن تقرضوا الله قرضاً حسناً ﴾ يضاعفه لكم .. ﴾ ورتب عليه تضعيف القرض وغفران الذنب وفي لفظ القرض تلتطف في الاستدعاء وفي لفظ المضاعفة تأكيد للبذل لوجه الله تعالى ^(٢) .

• وقد سبق ذكر ما في قوله : ﴿ إن تقرضوا الله قرضاً حسناً ﴾ من الفنون البلاغية ^(٣) .
• وإظهار الاسم الجليل في قوله : ﴿ والله شكور حلیم ﴾ في موضع الإضمار (وهو) لتربية المهابة وتفخيم شأن القرض وعظيم ثوابه ، وذكر في هذه الآية : (ويغفر لكم) ولم يذكر (وله أجر كريم) لأن الأجر الوارد في سورة الحديد هو المغفرة هنا كما قال الطاهر ابن عاشور (... والظاهر أن هذا الأجر هو المغفرة الواردة في قوله : ﴿ إن تقرضوا الله قرضاً حسناً يضاعفه لكم ويغفر لكم ... ﴾ ^(٤) .

(١) ينظر نظم الدرر ج ٨ ص ٥٢١ .

(٢) البحر المحيط ج ٨ ص ٢٧٦ .

(٣) ينظر ٤٢ وما بعدها البحث .

(٤) ينظر التحرير والتنوير ج ٢٧ ص ٣٧٨ ، ٣٧٩ بتصريف .

* وعبر هنا بالأسلوب الخبرى : (إن تقرضوا الله) دون أسلوب الاستفهام كما فى آيتى البقرة والحديد ، للتفنن فى طرق البلاغة وتنوع أساليب التعبير عن الفعل الواحد ، كما أن فى استعمال أسلوب الخبر مناسبة لما قبله .

* وعبر هنا بقوله : ﴿ إن تقرضوا الله ﴾ بـإن التى للشك دون (إذ) الذى تستعمل للشرط المقطوع به لبيان أن القرض والصدقة على خلاف الطبع لما فيه من صعوبة على النفس ، ولا سيما فى زمان النبى ﷺ فإن المال فيه كان فى غاية العزّة .

* كما استعمل الفعل المضارع (تقرضوا) ليبين أن القرض لما كان على خلاف الطبع وهو صعب على النفس كان محتاجا إلى الحدوث والتجدد والتكرار حتى يصبح سجية جبلة عليه النفس ، ولا يحقق ذلك إلا الفعل المضارع لأنه يدل على التجدد والحدوث ، ففى استعماله مناسبة تامة للغرض والمقام .

وهذه هى الفنون البلاغية الواردة فى الآية .

سابعا : البلاغية القرآنية فى آية المزل رقم ٢٠ :

قال تعالى : ﴿ إِنَّ رَبَّكَ يَعْلَمُ أَنَّكَ تَقُومُ أَدْنَىٰ مِن ثُلُثِي اللَّيْلِ وَنِصْفَهُ وَثُلُثَهُ وَطَائِفَةٌ مِّنَ الَّذِينَ مَعَكَ وَاللَّهُ يُقَدِّرُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ عَلِمَ أَن لَّنْ نَّحْصُوهُ فَتَابَ عَلَيْكُمْ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَن سَيَكُونُ مِنكُم مَّرْضَىٰ وَآخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاقْرَءُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِن خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ .

ومناسبة هذه الآية لما قبلها هي : أنه لما كان ربما تعالى بعض الناس فى العبادة وشق على نفسه وربما شق على غيره أشار - سبحانه وتعالى - إلى الاقتصاد تخفيفا لما يلحق الإنسان من النصب ^(١) .

• وهذه الآية تفسير لقوله : ﴿ قم الليل إلا قليلا نصفه أو انقص منه قليلا أو زد عليه ﴾ وهى الناسخة لفرضية قيام الليل ^(٢) .

• والإضافة فى قوله (ربك) للإشعار بالتلطف به والإشفاق والإنعام عليه .

• وفى قوله : ﴿ يعلم أنك تقوم أدنى ﴾ مجاز مرسل علاقته الجزئية ،

فقد عبر عن الصلاة بالقيام لأنه أكثر أحوالها ، يقول أبو حيان : (إن ربك

يعلم أنك تقوم أدنى) تصلى كقوله (قم الليل) ^(٣) لما كان أكثر أحوال الصلاة

القيام عبر به عنها ^(٤) وقال كذلك القرطبي ^(٥) .

• وقوله ﴿ أدنى من ثلثى الليل ونصفه ﴾ أى زمانا أقل منهما استعمل فيه الأدنى

وهو اسم تفضيل من دنا إذا قرب لما أن المسافة بين الشيئين إذا دنت قل ما بينهما من

الأحياء فاستعمل فى لازمه أو فى مطلق القلة ، وجوز اعتبار التشبيه بين القرب

والقلة ، ليكون هناك استعارة والإرسال أقرب ^(٦) .

ففى قوله : (أدنى) إما مجاز مرسل علاقته اللازمة أو علاقته الإطلاق ،

وإما استعارة تصريحية أصلية حيث شبه الأقل بالأدنى بجامع أن المسافة بين

(١) ينظر نظم الدرر ج ٨ ص ٢١٥ .

(٢) ينظر تفسير القرطبي ج ١٠ ص ٦٨٤٤ .

(٣) المزمّل ٢ .

(٤) البحر المحيط ج ٨ ص ٣٥٨ .

(٥) ينظر تفسير القرطبي ج ١٠ ص ٦٨٤٤ .

(٦) ينظر روح المعانى ج ٢٩ ص ١٣٨ .

الشيئين إذا دنت قل ما بينهما من الأحياز ، وإذا بعدت أكثر ذلك ^(١) ثم تناسى التشبيه وحذف المشبه بعد أن استعار له لفظ المشبه به على سبيل الاستعارة التصريحية الأصلية ، وقد اختار الألوسى الإرسال لأنه أقرب .

• قوله (ونصفه وثلثه) بالنصب عطفًا على أدنى ، كأنه قيل يعلم أنك تقوم من الليل أقل من ثلثيه وتقوم نصفه ، وتقوم ثلثه ،

وقرأ العربيان ونافع : (ونصفه وثلثه) بالجر عطفًا على ثلثي الليل ، أى تقوم أقل من الثلثين وأقل من النصف وأقل من الثلث ، وقراءة النصب مناسبة للتقسيم الذى فى أول السورة ، وأما قراءة الجر فالمعنى أنه قيام مختلف مرة أدنى من الثلثين ومرة أدنى من النصف ومرة أدنى من الثلث ولا تنافى بين القراءتين ^(٢) .

• ولما ذكر - سبحانه وتعالى - قيامه (ﷺ) أتبعه قيام أتباعه فقال عاطفًا على الضمير المستتر في (تقوم) وحسنه الفصل بينهما : (وطائفة من الذين معك) أى وتقوم معك طائفة من أصحابك ^(٣) .

• وفي قوله : (والله يقدر الليل والنهار) قصر صفه وهى العلم بمقادير الساعات على موصوف وهو الله - سبحانه وتعالى - قصرًا حقيقياً تحقيقاً طريقه التقدم ، تقديم المسند إليه على خبره الفعلي .

يقول الزمخشري (والله يقدر الليل والنهار) ولا يقدر علي تقدير الليل والنهار ومعرفة تقدير ساعاتهما إلا الله وحده ، وتقديم اسمه - عز وجل - مبنياً عليه يقدر هو الدال على معنى الاختصاص بالتقدير والمعنى : إنكم لا تقدرون عليه ^(٤) .

(١) ينظر البحر المحيط ج ٨ ص ٣٥٨ وتفسير الفخر الرازى ج ١٥ ص ٨١٨ .

(٢) ينظر البحر ج ٨ ص ٣٥٨ وروح المعانى ص ٢٩ ، ١٣٨ وغير ذلك .

(٣) ينظر البحر المحيط ج ٨ ص ١٣٨ ، وروح المعانى ج ٢٩ ص ١٣٨ ، ونظم الدرر ج ٨ ص ٢١٦ .

(٤) الكشاف ج ٤ ص ١٧٨ ، ١٧٩ .

ويقول أبو السعود : (والله يقدر الليل والنهار) وحده لا يقدر على تقديرهما أحد أصلا ، فإن تقديم الاسم الجليل مبتدأ وبناء يقدر عليه موجب للاختصاص قطعا ، كما يعرب عنه قوله تعالى : ﴿ علم أن لن تحصوه ﴾ أى علم أن الشأن لن تقدرُوا على تقدير الأوقات ، ولن تستطيعوا ضبط الساعات أبداً ^(١) .

وقد رفض أبو حيان مذهب الزمخشري وغيره فى دلالة التقديم على الاختصاص ورأى أن الاختصاص هنا يستفاد من سياق الكلام لا من تقديم المسند فيقول : (وإنما استفيد الاختصاص من سياق الكلام لا من تقديم المبتدأ ، ولو قلت : زيد يحفظ القرآن أو يتفقه فى كتاب سيبويه لم يدل تقديم المسند على الاختصاص) ^(٢) .

فهو يرى أن الاختصاص قائم ولو أخرج المسند إليه لأنه لا يشاركه أحد فيما ذكر من الصفات ، فلو قيل مثلا : يقبض ويبسط الله ، أو يُقَدَّرُ الليل والنهار الله ، كان الكلام أيضا على القصر والاختصاص ، إذا لا أحد يشاركه - سبحانه وتعالى - فيما ذكر من هذه الصفات .

وأميل إلى ما قاله الزمخشري وكثير من البلاغيين ؛ وذلك لأن تأخير المسند إليه يجعل المعنى على الإخبار ولا يكون الاختصاص مقصوداً ولا مراداً ، فهو إنما قصد وأريد بالتقديم ^(٣) .

نعم أحيانا يستفاد الاختصاص من السياق وليس التخصيص لازما للتقديم ، كما ذهب إلى ذلك الخطيب القزويني وغيره ، بل إن السياق وقرائن الأحوال هي التي تحدد دلالاته ، والزمخشري نفسه يرى أن السياق له أثره الأكبر في تحديد هذه

(١) تفسير أبى السعود ج ٥ ص ٧٨٦ .

(٢) البحر المحيط ج ٨ ص ٣٥٨ .

(٣) ينظر من بلاغة النظم القرآني أد/ بسيوني فيود ص ٩٣

الدلالة ، لذلك نراه يسكت عن الاختصاص في سياق آخر لا يجد له منه معنى ، فهو يرى أن الاختصاص غالبا مع التقديم لا لازما ^(١) .

• وفي قوله : (علم أن لن تحصوه فتاب عليكم) استعارة تصريحية تبعية ، حيث شبه الترخيص بقبول التوبة ، ثم تناسى التشبيه ، وادعى أن المشبه فرد من أفراد المشبه به ، ثم حذف المشبه بعد أن استعار له لفظ المشبه به ثم اشتق من التوبة بمعنى الترخيص (فتاب عليكم) بمعنى رخص لكم ، على سبيل الاستعارة التصريحية التبعية .

• وفي قوله : (فاقروا ما تيسر من القرآن) مجاز مرسل علاقته الجزئية فقد عبر عن الصلاة بالقراءة لأنها أكثر أحوالها ، يقول الزمخشري : (وعبر عن الصلاة بالقراءة لأنها بعض أركانها ، كما عبر عنها بالقيام ، والركوع والسجود ، يريد فصلوا ما تيسر عليكم .. وقيل هي قراءة القرآن بعينها) ^(٢) .

ويقول الإمام الفخر (فاقروا ما تيسر من القرآن) وفيه قولان :
الأول : أن المراد من هذه القراءة الصلاة لأن القراءة أحد أجزاء الصلاة فاطلق اسم الجزء على الكل ، أي فصلوا ما تيسر عليكم ..
القول الثاني : أن المراد من قوله : (فاقروا ما تيسر من القرآن) قراءة القرآن بحينها ...) ^(٣) .

وقال مثل ذلك أبو حيان والقرطبي وأبو السعود والأثوسي ^(٤)

(١) ينظر البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري ص ٢٧٢ ، ٢٧٣ .

(٢) الكشف ج ٤ ص ١٧٩ .

(٣) تفسير الفخر ج ١٥ ص ٨١٩ .

(٤) ينظر البحر ج ٨ ص ٣٥٩ . وتفسير القرطبي ج ١٠ ص ٦٨٤٥ وتفسير أبي السعود ج ٥ ص ٧٨٦ وروح المعاني ج ٢٩

ص ١٣٨ ، ١٣٩ .

ولما كان هذا ناسخا لما كان واجبا من قيام الليل أول السورة لعلمه - سبحانه - بعدم إحصائه فسر ذلك العلم المجمل بعلم مفصل بياننا لحكمة أخرى للنسخ فقال^(١) : (علم أن سيكون منكم مرضى) وهو استئناف مبين لحكمة أخرى غير ما تقدم من عسرة إحصاء تقدير الأوقات مقتضية للترخيص والتحقيق ، أي علم أن الشأن سيكون منك مرضى .

* ولما ذكر عذر المريض وبدأ به لكونه أعم ولا قدرة للمريض على دفعه أتبعه السفر للتجارة لأنه يليه في العموم ، فقال مبشراً مع كثرة أهل الإسلام باتساع الأرض لهم^(٢) : (وآخرون يقاتلون في سبيل الله) يعني المجاهدين ، وفي قرآن المسافرين لابتغاء فضل الله - تعالي - بهم إشارة إلي أنهم نحوهم في الأجر^(٣) .

* وأظهر لفظ الجلالة هنا : (يقاتلون في سبيل الله) ولم يضم تعظيماً للجهد ولئلا يلبس بالعود إلى المتجر)^(٤) .

* والأمر في قوله : (فاقراءوا ما تيسر من القرآن .. فاقراءوا ما تيسر منه) للإباحة ، يقول أبو حيان : (والأمر بقوله (فاقراءوا) قال الجمهور أمر إباحة)^(٥) وقال كذلك الألوسي^(٦) .

* وكرر قوله (فاقراءوا ما تيسر منه) على سبيل التأكيد^(٧) .

(١) ينظر نظم الدرر ج ٨ ص ٢١٧ .

(٢) ينظر المرجع السابق ج ٨ ص ٢١٧ .

(٣) ينظر روح المعاني ج ٢٩ ص ٤٢ .

(٤) ينظر نظم الدرر ج ٨ ص ٢١٧ .

(٥) ينظر البحر المحيط ج ٨ ص ٣٥٩ .

(٦) ينظر روح المعاني ج ٢٩ ص ١٤٠ .

(٧) ينظر البحر المحيط ج ٨ ص ٣٥٩ وتفسير الفخر ج ١٥ ص ٨٢٠ .

• وأضمر في قوله : منه أي القرآن إعلاما بأنه عين السابق فصار الواجب قيام شيء من الليل على وجه التيسير ثم نسخ ذلك بالصلوات الخمس^(١) (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأقرضوا الله قرضا حسنا)

• عطف قوله (وآتوا الزكاة) على قوله (وأقيموا الصلاة) لاتفاق الجملتين في الإنشائية لفظا ومعنى ، ووجدت مناسبة بينهما وهي الاتحاد في المسند إليه والتقارب في الخيال بالنسبة للمسند (الصلاة والزكاة) .

كما عطف قوله : (وأقرضوا الله قرضا حسنا) على قوله (وآتوا الزكاة) لاتفاق الجملتين في الإنشائية لفظا ومعنى مع وجود المناسبة التامة بينهما ، وهو الاتحاد في المسند إليه والتقارب في الخيال بالنسبة للمسند ، ويسمى هذا الموضع بالتوسط بين الكمالين مع عدم المانع .

وقد سبق بيان ما في قوله (وأقرضوا الله قرضا حسنا) من البلاغة القرآنية^(٢) .

• وعبر بالأمر هنا في (وأقرضوا) لينا سب ما قبله من أوامر في (فاقراءوا .. وأقيموا .. وآتوا الزكاة) فكل كلمة ناسبت سياقها ومقامها والغرض منها .

• وفي قوله (وما تقدموا لأنفسكم من خير .. بعد قوله (وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة وأقرضوا الله قرضا حسنا) ذكر للعام بعد الخاص ؛ لأن قوله : (وما تقدموا لأنفسكم من خير) يدخل فيه الصلاة والزكاة والقرض ، فهذا ذكر لعام بعد خاص ، فقد عم بعد ذكر الصلاة والزكاة والإنفاق ليعلم جميع الصالحات^(٣) .

(١) ينظر ص نظم الدرر ج ٨ ص ٢١٨ .

(٢) ينظر البحث .

(٣) ينظر صفة التفاسير ج ٣ ص ٤٧١ .

فقد ذكر الصلاة والزكاة والإنفاق مرتين مرة في عنوان خاص ثم في

عنوان عام .

• وتنكير (خير) للعموم ليشمل ما ذكر وما لم يذكر (تجدوه عند الله هو خيراً
وأعظم أجراً) من الذي تؤخرونه إلي الوصية عند الموت ؛ وخيراً ثانياً مفعولاً تجدوا
وهو تأكيد أو فصل وإن لم يقع بين معرفتين فإن أفعل من في حكم المعرفة ولذلك
يمتنع من حرف التعريف ^(١) .

• (واستغفروا الله) في كافة أحوالكم فإن الإنسان قلما يخلوا من تفریط .

• وفي قوله (إن الله كان غفوراً رحيماً) خروج عن مقتضى الظاهر ؛ فقد وضع المظهر
(إن الله) موضع المضمرة (إنه) لتربية المهابة والحض على الاستغفار وبيان سعة
رحمة الله — سبحانه وتعالى —

• وهذه هي أسرار النظم وبلاغته في هذه الآية ، وهذه هي البلاغة القرآنية

في آيات الدين والقرض في القرآن الكريم .

(١) ينظر تفسير أبي السعود ج ٥ ص ٧٨٦ ، ٧٨٧ .

خاتمة

الحمد لله رب العلمين ، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة وهداية للعالمين ، سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

أما بعد ..

فهذا البحث دراسة بلاغية الهدف منها الكشف عن البلاغة القرآنية في آيات الدين والقرض ، وقد صدرت هذا البحث بمقدمة اشتملت على أهمية الموضوع وأسباب اختياره وخطته ومنهجي في تناول مسائله ، وذكرت أنه أتى بعد ذلك في فصلين وخاتمة .

أما الفصل الأول فهو بعنوان : البلاغة القرآنية في آيات الدين ، وقد أتى في مبحثين ، تحدثت في المبحث الأول عن البلاغة القرآنية الواردة في آية الدين في سورة البقرة ، وفيه ذكرت كثيراً من الفنون والأسرار البلاغية واللطائف الأدبية التي وردت في هذه الآية . ثم تحدثت في المبحث الثاني عن البلاغة القرآنية في آيتي سورة النساء رقم ١١ ، ١٢ وذكرت فيه كثيراً من الأسرار البلاغية واللطائف الأدبية في تعبيرات القرآن الكريم .

أما الفصل الثاني : فهو بعنوان : البلاغة القرآنية في آيات القرض . وفيه عرضت لآيات القرض ، ذاكراً للفنون والأسرار البلاغية التي وردت بها ، مبيناً خصائص الأسلوب القرآني ، مقارناً بين بعض التعبيرات في الآيات المتناظرة حتى أضع اليد على خصائص أسلوب القرآن ، وأبين جانباً من بلاغة نظمه .

- ثم هذه الخاتمة التي أوجزت فيها ما تناوله البحث وأهم النتائج .
- أما عن النتائج التي توصلت إليها فأهمها ما يأتي :
١. أن آيات الدين والقرض اشتملت على كثير من الأسرار البلاغية واللطائف الأدبية .
 ٢. أن القرآن الكريم بلغ أعلى مراتب الإعجاز والفصاحة والبيان ، فلا يحيط ببيانه ومكنون أسرارهِ إلا الله - سبحانه وتعالى - وكل يستخرج من كنوزه التي لا تنفد بقدر عطاء الله وتوفيقه له ، ولا يزال كثير من الأسرار محجوبا عن الأبصار .
 ٣. أن التعبير التشريعي في القرآن تتجلى فيه الدقة العجيبة في الصياغة القانونية فلا ينتقل من حكم إلي حكم إلا وقد استوفاه من كل الجوانب ، كما تتجلى فيه الدقة العجيبة في الصياغة اللفظية وجمال التعبير والمناسبة بين الكلمة وجارتها ، والآية وسابقتها ولاحقتها ، فلا يطغى جانب على جانب .
 ٤. الترابط والتكامل بين المعاني حتى في النصوص التشريعية والأوامر والنواهي واضح وجلي في القرآن الكريم ، فكل كلمة في القرآن مناسبة لسياقها ومادتها وهيئتها ، ولا يسد غيرها مسدها ولا يؤدي معناها ، فما قدم أو أخر أو حذف أو نكر ... ما أتى على هذا الوجه إلا لأن المعنى لا يتم إلا بذلك ، فكل ناسب سياقه ومقامه وغرضه .
 ٥. من خلال الموازنة بين ما ورد من عبارات متفقة ومختلفة في الآيات المتناظرة ظهر لنا بجلاء أن كل كلمة أتت في موضعها المناسب ، وأن كل تعبير ناسب

سياقه ومقامه وغرضه ، فلا تكرر في القرآن إلا وله أسرار بلاغية ولطائف أدبية من أحاط بها فقد أوتى من البلاغة مفاتيح الكنوز .

وهذه هي أهم النتائج التي وصل إليها البحث ووفق الله الباحث إليها .

والله الكريم أسأل أن يجعل هذا الجهد خالصاً لوجه الكريم وأن يعفو عني ويغفر ما يكون قد جرى به القلم مني في غفلة أو سهو حول كتاب الله - سبحانه وتعالى - بما لا يليق ، فالكمال لله وحده ، وحسبي أنني بشر أصيب وأخطيء ، وحسبي أنني اجتهدت وحاولت استظهار البلاغة القرآنية في آيات من الذكر الحكيم ، والحمد لله أولاً وآخراً ، وصلي اللهم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

فهرس أهم المراجع

١. البلاغة القرآنية في تفسير الزمخشري وأثرها في الدراسات البلاغية أ.د/ محمد حسنين أبو موسى ط دار الفكر العربي .
٢. الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ط دار مصر للطباعة و ط دار المعرفة بيروت لبنان .
٣. أنوار التنزيل وأسرار التأويل تفسير البيضاوي ط مصطفى البابي الحلبي الثانية ١٣٨٨ هـ / ١٩٦٨ م .
٤. الإيضاح في علوم البلاغة للخطيب القزويني تحقيق أ.د/ عبد القادر حسين ط مكتبة الآداب ١٤١٦ هـ / ١٩٩٦ م .
٥. تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلي مزايا القرآن الكريم لأبي السعود محمد بن محمد العمادي ط دار الفكر ،
٦. تفسير البحر المحيط لأبي حيان الأندلسي تح / عادل أحمد عبد الموجود وآخرون ط دار الكتب العلمية بيروت لبنان الأولى سنة ١٤٢٢ هـ / ٢٠٠١ م .
٧. التفسير البلاغي للاستفهام في القرآن الحكيم أ.د/ عبدالعظيم إبراهيم الطعننى ط مكتبة وهبة الأولى ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م .
٨. تفسير التحرير والتنوير لمحمد الطاهر بن عاشور ط الدار التونسية للنشر
٩. تفسير الشعراوي ط أخبار اليوم قطاع الثقافة .
١٠. تفسير القرآن العظيم لابن كثير بتقديم د/ وهبة الزحيلي ط دار الخير دمشق بيروت الرابعة سنة ١٤١٧ هـ / ١٩٩٦ م .
١١. تفسير المنار / محمد رشيد رضا ط الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٧٣ م .

١٢. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي) ط دار الريان للتراث .
١٣. حاشية الشهاب الخفاجي المسماة عناية القاضي وكفاية الرازي على تفسير البيضاوي ، للشهاب الخفاجي ط دار صادر بيروت .
١٤. الحذف البلاغي في القرآن الكريم / مصطفى عبد السلام أبو شادي ط مكتبة القرآن .
١٥. ديوان حسان بن ثابت تحقيق د/ سيد حنفي حسنين ط دار المعارف ١٩٨٣ م .
١٦. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني ط دار الفكر بيروت لبنان ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ م .
١٧. شروح التخليص ط دار السور وبيروت لبنان .
١٨. صفوة التفاسير د/ محمد نسي الصابوني ط دار القرآن الكريم بيروت الرابعة ١٤٠٢ هـ / ١٩٨١ م .
١٩. غرائب القرآن و غرائب الترقيم لنظام الدين الحسن بن محمد بن الحسين النيسابوري ط دار المنارة الأولى سنة ١٤١٦ هـ / ١٩٩٥ م .
٢٠. الفنون البديعية في دائرة البحث البلاغي أ.د / فوزي السيد عبد ربه ط مطبعة الحسين الإسلامية الأولى ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٨ م .
٢١. في ظلال القرآن للشيخ سيد قطب ط دار الشروق الطبعة السادسة عشر ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م .
٢٢. الكشاف عن حقائق التنزيل وعبون الأقاويل في وجوه التأويل للزمخشري ط دار الفكر .
٢٣. محاضرات في علم المعاني أ.د / محمود السيد شيخون ط سنة ١٤٠٨ هـ / ١٩٨٧ م .

٢٤. مفاتيح الغيب أو التفسير الكبير للإمام فخر الدين الرازي ط دار الغد العربي
الأولي ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م.
٢٥. من بلاغة النظم القرآني أ.د / بسيوني عبد الفتاح فيود ط مطبعة الحسين
الإسلامية ١٤١٣ هـ / ١٩٩٢ م.
٢٦. نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي بتحقيق عبد الرازق غالب المهدي ط
دار الكتب العلمية بيروت الأولي ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م.

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
٢	المقدمة
٣٨ - ٥	الفصل الأول : البلاغة القرآنية في آيات الدين وفيه مبحثان هما :
٦	المبحث الأول : البلاغة القرآنية في آية سورة البقرة رقم ٢٨٢
٢٥	المبحث الثاني : البلاغة القرآنية في آيتي سورة النساء ١١ ، ١٢
٧٠ - ٣٩	الفصل الثاني : البلاغة القرآنية في آيات القرض وهي :
٤٠	أولا : البلاغة القرآنية في آية سورة البقرة رقم ٢٤٥
٤٨	ثانيا : البلاغة القرآنية في آية سورة المائدة رقم ٢٢
٥٣	ثالثا : البلاغة القرآنية في آية سورة الكهف رقم ١٧
٥٦	رابعا : البلاغة القرآنية في آية سورة الحديد آية رقم ١١
٥٨	خامسا : البلاغة القرآنية في آية سورة الحديد آية رقم ١٨
٦١	سادسا : البلاغة القرآنية في آية سورة التغابن رقم ١٧
٦٣	سابعا : البلاغة القرآنية في آية سورة المزمل رقم ٢٠
٧١	خاتمة البحث
٧٤	فهرس المراجع
٧٧	فهرس الموضوعات